

حقوق السكّن والأرض والممتلكات في العراق

تقييم التقدّم الحاصل نحو طول دائمة،
وفق مبادئ بينيهيرو بشأن استعادة المساكن
والممتلكات للاجئين والنازحين



حول المنظمة الدولية للهجرة

تلتزم المنظمة الدولية للهجرة بمبدأ الهجرة الإنسانية والمنظمة التي تفيد المهاجرين والمجتمع. وبوصفها منظمة حكومية دولية، تعمل المنظمة الدولية للهجرة مع شركائها في المجتمع الدولي من أجل: تقديم المساعدة لمواجهة التحديات التنفيذية للهجرة؛ وتعزيز فهم قضايا الهجرة؛ وتشجيع التنمية الاجتماعية والاقتصادية من خلال الهجرة؛ والحفاظ على كرامة المهاجرين الإنسانية ورفاهيتهم.

المعلومات الواردة في هذا التقرير هي لأغراض المعلومات العامة فقط. ولا تعني الأسماء والحدود الواردة فيه إقراراً رسمياً أو قبولاً من المنظمة الدولية للهجرة. تسعى المنظمة الدولية للهجرة في العراق إلى إبقاء هذه المعلومات مُحدّثة ودقيقة قدر الإمكان، ولكنها لا تقدم أي مطالبة - صريحة أو ضمنية - بشأن استكمال ودقة وملاءمة المعلومات المقدمة من خلال هذا التقرير.

صورة الغلاف: آرام حكيم/ المنظمة الدولية للهجرة في العراق

© ٢٠٢١ المنظمة الدولية للهجرة (IOM)

جميع الحقوق محفوظة. ولا يجوز إعادة إنتاج أي جزء من هذا التقرير، أو تخزينه بغرض إعادة استخدامه بأي شكل من الأشكال، ولا يجوز نقله بأي شكل أو بأي وسيلة إلكترونية أو غير إلكترونية، أو تصويره أو تسجيله أو غير ذلك من الاستخدامات بدون موافقة خطية مسبقة من الناشر.

المحتويات

0	مقدّمة
0	رصد السّكن والأرض والممتلكات للحلول الدائمة: إطار عمل اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات ومبادئ بينهيرو
٦	هيكلية التقرير وأهدافه
٧	المنهجية
٧	مصادر البيانات الرئيسية
٧	قسم المؤشّرات
٨	القيود على التقرير
٩	تاريخ قضايا الإسكان والأرض والممتلكات
٩	عبر فترات الصراع في العراق
١٢	تقييم التقدّم المُحرَز في الإسكان والأراضي
١٢	والممتلكات في العراق نحو تحقيق حلول دائمة
١٢	مباديء بينهيرو، المبدأ الأول: الحق في عدم التمييز
١٢	مباديء بينهيرو، المبدأ الثاني: الحق في المساواة بين الرجل والمرأة
١٢	مباديء بينهيرو، المبدأ الثالث: الحق في الحماية من التهجير (بما في ذلك النزوح الثانوي)
١0	تخلية المساكن وإغلاق المخيمات
١٦	مباديء بينهيرو، المبدأ الرابع: الحق في الخصوصية واحترام المسكّن
١٧	مباديء بينهيرو، المبدأ الخامس: الحق في التمتع السلمي بالممتلكات
١٨	مباديء بينهيرو، المبدأ السادس: الحق في السّكن اللائق
٢0	مباديء بينهيرو، المبدأ السابع: الحق في حرية التنقل

٢٩	مبادئ بينيهيرو، المبدأ الثامن: الحق في العودة الطوعية الآمنة الكريمة
٣١	المبدأ الإضافي الأول: الحق في توثيق السكن والأرض والممتلكات
٣٣	المبدأ الإضافي الثاني: الحق في الحصول على التعويض عن الممتلكات واستردادها
٣٥	الخاتمة
٣٥	ملخص: إلى أي مدى يتم تلبية حقوق الإسكان والأراضي والممتلكات للنازحين والعائدين في العراق؟
٣٦	ملاحظات ختامية
٣٧	الملحق ١: مصفوفة مؤشّر المبادئ القائمة على
٣٧	حقوق السكن والأرض والممتلكات

مقدمة

رصد السكّن والأرض والممتلكات للحلول الدائمة: إطار عمل اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات ومبادئ بينهيرو

يُعدّ إطار عمل اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات (IASC) المورد الرئيسي الذي يوجه تطوير الإستراتيجية ويرصد أوضاع النزوح للأشخاص النازحين^١. ويرتكز هذا الإطار على ثمانية معايير لتحديد مدى تحقيق حل دائم، يتعلق أحدها بإعادة المساكن والأراضي والممتلكات^٢.

تُعدّ مبادئ بينهيرو للأمم المتحدة الخاصة بإعادة المساكن والممتلكات للاجئين والنازحين (مبادئ بينهيرو) كأساس للحلول الدائمة^٣ في إطار عمل اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات. تؤكد المبادئ على حقوق محددة للمجتمعات المتضررة من النزوح فيما يتعلق بالسكّن والممتلكات عبر ثمانية مبادئ قابلة للقياس^٤ مبادئ بينهيرو، هي كما يلي:

- المبدأ الأول: الحق في عدم التمييز
- المبدأ الثاني: الحق في المساواة بين الرجل والمرأة
- المبدأ الثالث: الحق في الحماية من التهجير
- المبدأ الرابع: الحق في الخصوصية واحترام المسكن
- المبدأ الخامس: الحق في التمتع السلمي بالممتلكات
- المبدأ السادس: الحق في السكن اللائق
- المبدأ السابع: الحق في حرية الحركة
- المبدأ الثامن: الحق في العودة الطوعية الآمنة والكرامة

تباينت تحديات الإسكان والأراضي والممتلكات التي واجهها الشعب العراقي بسبب موجات الصراخ المختلفة والنزوح في جميع أنحاء البلاد منذ الستينيات. وتعزى قضايا الإسكان والأراضي والممتلكات المستمرة في البلاد إلى النقص الشديد في المساكن بسبب عقدين من الصراخ مع إيران (١٩٨٠-١٩٨٨) وكذلك حرب الخليج مع الكويت (١٩٩٠-٢٠٠٣)^٥. وتفاقت هذه المشاكل خلال فترة الصراخ مع تنظيم داعش بين كانون الثاني ٢٠١٤ وكانون الأول ٢٠١٧، حيث كانت استراتيجية داعش الرئيسية لاحتلال المناطق الشمالية والوسطى من البلاد هي الدمار والنهب والإشغال غير القانوني على المساكن والممتلكات الخاصة والأراضي ومصادرتها. لقد أثرت قضايا الإسكان والأراضي والممتلكات بشدة على ٦ ملايين شخص، أي ١٦٪ من مجموع سكان البلاد، الذين نزحوا خلال فترة الصراخ مع داعش بين عامي ٢٠١٤ و٢٠١٧^٦.

في عام ٢٠٢١، وبعد أربع سنوات على إعلان الحكومة العراقية هزيمة تنظيم داعش في العراق^٧، ما زالت المجتمعات المتضررة من النزوح تواجه تحديات كبيرة تتعلق بالدمار الواسع النطاق للمساكن في فترة ما قبل النزوح، وتحديات الحصول على تعويضات لإعادة الإعمار، فضلاً عن ضياع وفقدان وتلف الوثائق التي تثبت ملكية العفارات والمساكن. وتُعدّ الآثار المستمرة لقضايا الإسكان والأرض والممتلكات عقبات رئيسية أمام إيجاد حلول دائمة طويلة الأجل للمجتمعات المتضررة من النزوح في جميع أنحاء البلاد بما في ذلك ١,٢ مليون نازح و٤,٨ مليون عائد والمجتمعات المضيفة (كما في تموز ٢٠١٤)^{٨,٩}.

- ١ المنظمة الدولية للهجرة في العراق وهجرة آمنة (٢٠١٥). تقييم أولي لحقوق الإسكان والأراضي والممتلكات الناجمة عن أزمة النزوح الحالية في العراق. راجع: https://www.iom.int/sites/default/files/our_work/DOE/LPR/A-Progress-Assessment-of-Housing-Land-and-Property-Right-Issues-Caused-by-the-Current-Displacement-Crisis-in-Iraq.pdf
- ٢ المنظمة الدولية للهجرة في العراق (٢٠٢١). النزوح المطول في العراق: إعادة النظر في فئات موانع العودة. أنظر: <https://iraq.iom.int/publications/protracted-displacement-iraq-revisiting-categories-return-barriers>
- ٣ أعلنت الحكومة العراقية هزيمة داعش في كانون الأول ٢٠١٧.
- ٤ يتم التوصل إلى حل دائم عندما لا يكون لدى النازحين احتياجات مساعدة وحماية محددة مرتبطة بنزوحهم، ويمكن لهم التمتع بحقوق الإنسان الخاصة بهم دون تمييز بسبب نزوحهم، وعادة ما يكون الحل الدائم أحد هذه الأشكال: إعادة الإدماج المستدام في منطقة الأطل، والاندماج المحلي المستدام في المناطق التي يلجأ إليها النازحون في أماكن الاندماج المحلي، والاندماج المستدام في مكان آخر من البلاد. راجع: IASC & Brookings Institute (٢٠١٠). إطار عمل اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات حول الحلول الدائمة للنازحين. أنظر: <https://www.brookings.edu/research/iasc-framework-on-durable-solutions-for-internally-displaced-persons>
- ٥ نزح ٦,٠٦٥,٩٩٠ شخصاً خلال فترة نزاع داعش بين عامي ٢٠١٤ و٢٠١٧. ومن بين هذه المجموعة، عاد ٤,٨٦٧,٠٥٠ شخصاً وما يزال ١,١٩٨,٩٤٠ شخصاً في حالة نزوح. أنظر: المنظمة الدولية للهجرة في العراق (٢٠٢١). مجموعة بيانات القائمة الرئيسية (٢٠١٠). أنظر: <http://iraqdtm.iom.int/MasterList#Datasets>
- ٦ اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات ومعهد بروكينغز (٢٠١٠). إطار عمل اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات حول الحلول الدائمة للنازحين. أنظر: <https://www.brookings.edu/research/iasc-framework-on-durable-solutions-for-internally-displaced-persons>
- ٧ المعايير السبعة الأخرى هي كما يلي: السلامة والأمن ومستوى معيشي لائق والوصول إلى سبل العيش والوصول إلى الوثائق الثبوتية ولم شمل الأسرة والمشاركة في الشؤون العامة والوصول إلى العدالة.
- ٨ تماشياً مع القانون الدولي والممارسات الدولية للقرن الحادي والعشرين، ابتكر المتخصصون في مجالات الإسكان والأراضي والممتلكات والحلول الدائمة المبادئ كأداة السياسة لتوجيه المراقبة والتدخلات.
- ٩ تم التوسع في مبادئ بينهيرو، ويوصى بمؤشرات مراقبة الإسكان والأراضي والممتلكات، في كتيب أعدته وكالات الأمم المتحدة ومركز رصد النزوح الداخلي (IDMC). راجع: FAO, IDMC, OCHA, UNHCR, OHCHR (٢٠٠٧). الكتيب - إعادة المساكن والممتلكات للاجئين والنازحين: تنفيذ مبادئ بينهيرو. أنظر: https://www.ohchr.org/Documents/Publications/pinheiro_principles.pdf

١٠ تم تضمين ٢٣ مبدأً في الدليل، تم سردها عبر ثمانية فئات (١: النطاق والتطبيق، ٢: الحق في إعادة السكن والممتلكات، ٣: المبادئ العامة، ٤: الحق في العودة الطوعية بأمان وكرامة، ٥: آليات التنفيذ القانونية والسياسية والإجرائية والمؤسسية، ٦: دور المجتمع الدولي، بما في ذلك المنظمات الدولية و٧) التفسير. وتم تبني المبادئ الشاملة الثمانية التي تشكل أساس إطار التحليل في هذا التقرير، من المبادئ الشاملة (المبادئ ٣-٩ في الكتيب) وكذلك الحق في العودة الطوعية بأمان وكرامة (المبدأ ١٠ في الكتيب).

الإضافيين، لوضع الأساس لإستراتيجية حلول دائمة وتطوير ورصد قضايا الإسكان والأراضي والممتلكات.

الجزء الثاني: موجز من ١٨ صحيفة حقائق على مستوى الأفضية ٢. يهدف هذا الجزء إلى تقديم لمحة سريعة عن التقدم المحرز في تطبيق مبادئ الإسكان والأراضي والممتلكات العشرة في أفضل ١٥ قضاءً من أفضية العودة، إضافة إلى ثلاثة أفضية عودة، والتي هي محور البرمجة القائمة على أساس المناطق التي يتم تنسيقها من قبل مجموعة العمل التقني للحلول الدائمة في العراق (DSTWG). وتم تضمين قائمة بجميع المؤشرات المستخدمة في هذا التقرير في الملحق ١: إطار المؤشرات.

الهيكلية – الجزء الأول: مراجعة وتحليل شامل للمساكن والأراضي والممتلكات

يتكون الجزء الأول مما يأتي:

- أولاً، ملخص للمنهجية، يحدد مصادر البيانات الثانوية الرئيسية والأساس المنطقي لاختيار المؤشر بموجب مبادئ بينيهيرو إضافة إلى المبدئين الإضافيين. ويتضمن هذا الجزء أيضاً لمحة عن القيود الواردة على هذا التقرير.
- ثانياً، لمحة موجزة مفصلة عن تاريخ الإسكان والأراضي والممتلكات خلال فترات الصراع والنزوح المختلفة. ويعتمد هذا الجزء على مجموعة من بيانات الإسكان الوطنية التي جمعتها الحكومة الاتحادية ومكاتب المحافظات، إضافة إلى المعلومات المتعلقة بمدى الأضرار التي لحقت بالمساكن ومصادرتها في جميع أنحاء البلاد منذ بداية صراع داعش في كانون الثاني ٢٠١٤.
- ثالثاً، لمحة شاملة وتحليل للتقدم والفجوات في وضع الإسكان والأراضي والممتلكات التي تخص النازحين والعائدين. ويتضمن هذا الجزء تفاصيل عن النهج المتبع في هذا التقرير، لتقييم التقدم الحاصل في الإسكان والأراضي والممتلكات والفجوات للنازحين والعائدين. وهذه التفاصيل مبينة في الشكل ١ أدناه.
- رابعاً، خلاصة بقضايا الإسكان والأراضي والممتلكات الرئيسية التي تمت مناقشتها في التقرير.

تم تضمين مبدئين إضافيين في هذا التقرير إضافة إلى هذه المبادئ السبعة: كونهما يناسبان السياق العراقي من جهة، ولتوافر البيانات التي يمكن تجميعها لفهم مدى تلبية هذه الحقوق من جهة أخرى. وهذان المبدآن الإضافيان هما:

- المبدأ الإضافي ١: الحق في توثيق السكّن والأرض والممتلكات
- المبدأ الإضافي ٢: الحق في الوصول إلى التعويض وإعادة الممتلكات المتضررة أو المدمرة

توفر هذه المبادئ العشرة إطاراً مفاهيمياً لمراقبة مدى التقدم المحرز والفجوات ومجالات التحسين في إعادة حقوق الإسكان والأراضي والممتلكات للنازحين والعائدين، وتشكل مكوناً رئيسياً لإيجاد حلول دائمة لجميع المتضررين من النزوح. وحيث أن مبادئ بينيهيرو تهدف إلى وضع مجموعة من معايير الإسكان والأراضي والممتلكات وفقاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان، فيجب تفسيرها بناءً على الظروف وديناميكية النزاع الأوسع على المستوى القطري^{١١}. ويهدف هذا التقرير إلى تفسير مبادئ بينيهيرو الثمانية والمبدئين الإضافيين ضمن السياق العراقي، بحسب مداخلات فريق خبراء الحلول الدائمة للإسكان والأراضي والممتلكات العاملين في مجال الاستجابة لأزمة النزوح في البلاد.

هيكلية التقرير وأهدافه

منذ أن بدأت أزمة النزوح في بداية صراع داعش عام ٢٠١٤، تم جمع قدر كبير من البيانات المتعلقة بالسكن والأراضي والممتلكات في المناطق التي يقيم فيها النازحون والعائدون. وجمع هذا التقرير هذه البيانات عبر مجموعة من المؤشرات الكمية بموجب كل من المبادئ العشرة القابلة للقياس لتأكيد حقوق الإسكان والأراضي والممتلكات للنازحين والعائدين. ويتكون التقرير من جزئين، لكل منهما أهدافه الخاصة:

الجزء الأول: لمحة عن قضايا الإسكان والأراضي والممتلكات وتقرير تحليلي

١. يهدف هذا الجزء إلى توفير قاعدة أدلة موحدة تتعلق بالوضع الحالي للمساكن والأراضي والممتلكات التي تعود لما تبقى من النازحين، إضافة إلى العائدين وفقاً لمبادئ بينيهيرو والمبدئين

الشكل ١: النهج المتبع لتقييم التقدم الحاصل في الإسكان والأراضي والممتلكات كأساس للحلول الدائمة في العراق



١١ ساهم مفوض الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في وضع دليل لتنفيذ مبادئ بينيهيرو في نطاق القانون الدولي لحقوق الإنسان المتعلق بالحق في السكن والقضايا ذات الصلة، على أساس إدراج الحق في السكن اللائق في التقرير العالمي. إعلان حقوق الإنسان لعام ١٩٤٨ والاعتراف بمجموعة واسعة من صكوك القانون الدولي لحقوق الإنسان كعنصر من عناصر الحق في مستوى معيشي لائق.

المنهجية

يستعرض هذا التقرير مراجعة ثانوية شاملة للبيانات المتعلقة بالإسكان والأراضي والممتلكات. وتم جمع كافة البيانات الواردة في هذا التقرير باستخدام التقنيات الكمية.

مصادر البيانات الرئيسية

- تأتي البيانات الرئيسية المعروضة بموجب كل مبدأ من المصادر التالية أدناه. يرجى النقر على كل رابط للوصول إلى جميع المنتجات وملاحظات المنهجية لكل نشاط بحثي. يرجى مراجعة الملحق 1 للحصول على لمحة شاملة عن المؤشرات المستخدمة لقياس مدى ملاءمة كل مبدأ من مبادئ الإسكان والأراضي والممتلكات.
- القائمة الرئيسية لمصفوفة تتبع النزوح في العراق (DTM) التابعة للمنظمة الدولية للهجرة (الجلات ١-١٢؛ لغاية نيسان ٢٠٢١) ^{١٢}.
- مؤشر العودة التابع لمصفوفة تتبع النزوح (الجلات ١-١٢؛ لغاية نيسان ٢٠٢١) ^{١٣}.
- التقييم الموقعي المتكامل التابع للمنظمة الدولية للهجرة في العراق (الجلة الخامسة، آب ٢٠٢٠) ^{١٤}.
- دراسة عن النزوح الحضري؛ المنظمة الدولية للهجرة في العراق (آب ٢٠٢٠) ^{١٥}.
- دراسة لجنة الحلول الدائمة للمنظمة الدولية للهجرة في العراق (الجلات ١-٥؛ لغاية كانون الثاني ٢٠٢٠) ^{١٦}.
- منظمة ريتش (REACH) مجموعة العمل على التقييم، مجموعة تقييم الاحتياجات (الجلة الثامنة؛ تموز - آب ٢٠٢٠) ^{١٧}.
- منظمة ريتش (REACH) التوثيق المدني والإسكان والأرض وتقييم احتياجات العقار (كانون الثاني ٢٠٢٠) ^{١٨}.

قسم المؤشرات

تجدر الإشارة إلى أن مبادئ بينيهيرو قد وُضعت خصيصاً لحلّ أوضاع النازحين. ولكن بسبب التحديات الكبيرة التي تواجه العائدين العراقيين في قضايا الإسكان والأراضي والممتلكات، والتي ما زالت تعيق من قدرتهم على تحقيق حلول مستدامة بعد العودة إلى مناطقهم، فقد تم تفسير المبادئ لتناسب مجموعات السكان النازحين والعائدين في جميع أنحاء البلاد.

فيما يلي، الأساس المنطقي الذي اختيرت بموجبه المؤشرات الواردة في هذا التقرير: بموجب كل مبدأ، تم عرض مؤشرات كمية من مجموعة البيانات المتوفرة. الأمر الذي يتيح تقييم مدى تحقيق كل مبدأ من مبادئ حقوق النازحين والعائدين. ولكي نفهم كيفية اختلاف قضايا الإسكان والأراضي والممتلكات بين مجموعات السكان النازحين والعائدين، تم تضمين المؤشرات بشكل زوجي حسب كل مبدأ من المبادئ كلما أمكن. كما تم تضمين هذه المؤشرات في الحالات التي جُمعت خلالها البيانات المتعلقة بمؤشرات مشتركة بين مجموعات السكان النازحين والعائدين، كجزء من ممارسة جمع البيانات لنفس الوكالة. على سبيل المثال، بموجب مبدأ «الحق في الحماية من التهجير، بما في ذلك النزوح الثانوي»، تم جمع بيانات المؤشرات التالية كجزء من الجولة الخامسة للتقييم الموقعي المتكامل (IIA) التابع للمنظمة الدولية للهجرة في عام ٢٠٢٠:

- النسبة المئوية للأسر النازحة التي تعيش في مواقع تنتشر فيها حالات احتلال مساكن الغير.
- النسبة المئوية للأسر العائدة التي تعيش في مواقع تنتشر فيها حالات احتلال مساكن الغير.

١٢ المنظمة الدولية للهجرة في العراق (٢٠٢١-٢٠١٥). مجموعة بيانات القائمة الرئيسية لمصفوفة تتبع النزوح (١-١٢). أنظر: <http://iraqdtm.iom.int/MasterList>

١٣ المنظمة الدولية للهجرة في العراق (٢٠٢١-٢٠١٨). مجموعة بيانات مؤشر العودة لمصفوفة تتبع النزوح (١-١٢). أنظر: <http://iraqdtm.iom.int/ReturnIndex#Datasets>

١٤ المنظمة الدولية للهجرة في العراق (٢٠٢٠). التقييم الموقعي المتكامل التابع للمنظمة الدولية للهجرة في العراق (الجلة الخامسة). أنظر: <http://iraqdtm.iom.int/IIA0>

١٥ المنظمة الدولية للهجرة في العراق؛ مصفوفة تتبع النزوح في العراق (٢٠٢١). نظرة عامة على النزوح الحضري. أنظر: <http://iraqdtm.iom.int/DurableSolutions/ProtractedDisplacement>

١٦ المنظمة الدولية للهجرة في العراق (٢٠٢٠). دراسة لجنة الحلول الدائمة (١-٥). أنظر:

<https://iraq.iom.int/publications/access-durable-solutions-among-idps-iraq-fiveyears-displacement>

١٧ منظمة ريتش (REACH) مجموعة العمل على التقييم (٢٠٢٠) مجموعة تقييم الاحتياجات (٨). أنظر: <https://www.reachresourcecentre.info/country/iraq> [28380-cycle#28380/cycle](https://www.reachresourcecentre.info/country/iraq/cycle#28380-cycle#28380/cycle)

١٨ منظمة ريتش (REACH) (٢٠٢٠). التوثيق المدني والإسكان وتقييم احتياجات حماية الأراضي والممتلكات للنازحين والعائدين. أنظر: <https://www.reachresourcecentre.info/country/iraq/cycle#28380-cycle#28380/info/country/iraq/cycle>

الضوء على مجالات الاهتمام الرئيسية، الاختلافات بين المحافظات والمجموعات السكانية.

وإضافة إلى عرض النتائج الإجمالية للمؤشرات بموجب كل مبدأ، تم عرض البيانات من خلال الرسوم البيانية والجداول والخرائط لتسليط

القيود على التقرير

المؤشرات وما يرتبط بها من أسئلة، فضلاً عن أنواع البيانات المنتجة بناءً على تصميم الأدوات واستراتيجيات أخذ العينات المستخدمة: الموقع ومستوى الأسرة والمؤشر الكمي والممثل الكمي.

تتعلق القيود الواردة على هذا التقرير بالتباين في طريقة جمع البيانات، بسبب المنهجيات المختلفة المستخدمة في التقييمات. ويتعلق التباين بتنوع سبل المسح والاستبيان، بما في ذلك صياغة

تاريخ قضايا الإسكان والأرض والممتلكات


عبر فترات الصراع في العراق^{١٩}

- ١٩٨٠-١٩٨٨ (الحرب العراقية - الإيرانية) و١٩٩٣-٢٠٠٣ (حرب الخليج والحصار الاقتصادي): انخفض عدد المساكن الجديدة بشكل ملحوظ خلال الحرب مع إيران، وازداد سوءاً مرة أخرى بعد حرب الخليج عام ١٩٩١ قبل أن يتحسن حتى عام ٢٠٠٣.
- ٢٠٠٣ (احتلال العراق بقيادة الولايات المتحدة): تدهور بناء المساكن بعد دخول قوات التحالف إلى العراق بقيادة الولايات المتحدة.
- ٢٠٠٣-٢٠١٣: ارتفع عدد المساكن بشكل سريع بين عامي ٢٠٠٤ و٢٠١٢. لكن تلك الزيادة لم تكن كافية لمواكبة الارتفاع المفاجئ في عدد الأسر الجديدة في عام ٢٠٠٧ وكذلك في عام ٢٠١٣.

في العقود التي سبقت فترة صراع داعش (٢٠١٤-٢٠١٧)، كان لفترات الصراع المختلفة تأثير كبير على توافر المساكن لسكان العراق. وفيما يلي تلخيص لتأثير فترات الصراع المختلفة على الإسكان:

- ١٩٦٨-١٩٨٠ (فترة ما قبل الصراع): تميزت هذه الفترة بتطور كبير في الإسكان في جميع أنحاء البلاد. على الرغم من ارتفاع معدلات الصراع والاضطهاد الذي واجهته مجموعات معينة في ظل نظام البعث خلال هذه الفترة، كانت الزيادات السنوية في عدد المساكن متناسبة بشكل عام مع الزيادات في عدد الأسر. ويعني ذلك أن العديد من الأسر الجديدة والشابة كانت تملك مساكن خاصة بها.

الشكل ١: يبيّن الشكل ١ أدناه عدد المساكن الجديدة سنوياً بالمقارنة مع العدد المتزايد للأسر سنوياً (١٩٥٦ - ٢٠١٥)



١٩ جميع البيانات الواردة في هذا القسم منشورة في الأصل في المصدر التالي: الحافظ، و. ب. ك، ساتيش و دي وايلد، بيتر (٢٠١٩). تقييم نهج الإسكان في العراق: التعلم من التجربة العالمية. مجلة المساكن الدولية.


٢٠ الحافظ، و. ب. ك، ساتيش و دي وايلد، بيتر (٢٠١٩). تقييم نهج الإسكان في العراق: التعلم من التجربة العالمية. مجلة المساكن الدولية.

٢١ الحافظ، و. ب. ك، ساتيش و دي وايلد، بيتر (٢٠١٩). تقييم نهج الإسكان في العراق: التعلم من التجربة العالمية. مجلة المساكن الدولية.

أعلنت الحكومة العراقية هزيمة داعش في كانون الأول ٢٠١٧. وانخفض عدد النازحين بشكل كبير بين تشرين الأول ٢٠١٩ وكانون الثاني ٢٠٢٠، بعد قرار الحكومة بإغلاق أو إعادة تصنيف المخيمات والمستوطنات العشوائية في جميع أنحاء البلاد. حيث وصلت ٨١١,١٧٥ أسرة عائدة إلى مناطقها الأصلية خلال تلك الفترة^{٣٢}.

٢٠٢١-٢٠١٧ (نزاع ما بعد داعش): منذ نيسان ٢٠٢١، عادت ١,٢ مليون أسرة إلى مناطقها الأصلية، في حين ما زالت ٢٠٦,٠٠٠ أسرة نازحة. ومن بين هؤلاء النازحين، تسكن ١٦٩,٢١٠ أسرة في مناطق خارج المخيمات وتسكن ٣٧,٧٣٦ أسرة في المخيمات. وانخفض عدد النازحين في جميع أنحاء البلاد بشكل ثابت منذ أن

الشكل ٢: عدد الأسر النازحة (داخل المخيمات وخارجها) والأسر العائدة بمرور الوقت




٢٠١٧-٢٠١٤ (صراع داعش): رغم الصراع الذي اندلع في المناطق الشمالية والوسطى من البلاد بين داعش والقوات الحكومية، بقي عدد المساكن الوطنية ثابتاً خلال هذه الفترة. مع ذلك، نزح ٥,٨ مليون فرد من ديارهم.

مستوى المحافظات، كما في نيسان ٢٠٢١^{٣٣}.

٢٠٢١-٢٠١٧ (استمرار الصراع في مرحلة ما بعد داعش): إضافة إلى ما سبق، أدناه رسوم بيانية وخارطة تبيّن الأسر النازحة والعائدة على

الشكل ٣: عدد الأسر النازحة على مستوى المحافظات (كما في نيسان ٢٠٢١)




٣٢ المنظمة الدولية للهجرة في العراق (٢٠١٥-٢٠٢١). قائمة البيانات الرئيسية لمصفوفة تتبع النزوح (١-١٢١). أنظر: <http://iraqdtm.iom.int/MasterList>

٣٣ المنظمة الدولية للهجرة في العراق (٢٠٢١). قائمة البيانات الرئيسية لمصفوفة تتبع النزوح (١٢١). أنظر: <http://iraqdtm.iom.int/MasterList>

تقييم التقدّم المُحرَز في الإسكان والأراضي والممتلكات في العراق نحو تحقيق طول دأمة

مقارنة مع ٤٦٪ من الأسر التي يعيها رجالاً^{٢٨}. أما خارج المخيمات، فأفادت أسرة واحدة من كل أسرتين تعيها نساء (٥٠٪) أنها تواجه هذه المشكلة مقارنة بـ ٤٠٪ فقط من الأسر التي يعيها رجال^{٢٩}.^{٣٠} أنظر الشكل ٥ أدناه.

الشكل ٥: النسبة المئوية للأسر النازحة التي يعيها إناث وذكور، والتي تواجه معوقات في الإسكان والأراضي والممتلكات والعودة إلى مناطقها، حسب نوع بيئة النزوح (خارج المخيمات وداخل المخيمات)



مبادئ بينيهيرو، المبدأ الثالث: الحق في الحماية من التهجير (بما في ذلك النزوح الثانوي)

يمكن تفسير هذا المبدأ بعدة أشكال في سياق العراق. أولاً، من الواضح أن ٥,٨ مليون فرداً (١٦٪ من السكان) الذين نزحوا خلال صراع داعش حرّموا من هذا الحق، وما زال ١,٢ مليون فرد في حالة نزوح محرومين منه أيضاً. ويمكن تطبيق هذا المبدأ على الأشخاص النازحين الذين عادوا وسكنوا في مناطقهم الأصلية أو في موقع ثالث، لكنهم لم يجدوا بعد حلاً دائماً بسبب تحديات الوصول إلى خيارات السكن الآمن والمستدام^{٣١}.

مبادئ بينيهيرو، المبدأ الأول: الحق في عدم التمييز

يشير المبدأ الشامل الأول إلى حق النازحين في الحماية من أي نوع من التمييز^{٣٢}. وسعى التقييم الموقعي المتكامل لعام ٢٠٢٠ (IIA) التابع للمنظمة الدولية للهجرة إلى فهم مدى عدم المساواة في الوصول إلى استئجار المساكن، من خلال مراقبة إذا ما كان بعض أو كل النازحين ممنوعين من الاستئجار^{٣٣}. ويجب مراعاة هذه القضية، نظراً لأن العديد من النازحين يفضلون استئجار العقارات في أماكن النزوح طالما تسمح قدراتهم المالية بذلك، إضافة إلى المشكلة المستمرة المتمثلة في إجبار النازحين في كثير من الأحيان على العيش في المخيمات بسبب عدم قدرتهم مالياً على تحمل تكاليف السكن.

بشكل عام، يعيش ٢٪ فقط من النازحين في مواقع ليس فيها مساواة من حيث استئجار المساكن. والجدير بالذكر أن هذه المشكلة قائمة في قضائيّ الحمدانية (٤٦٪) وسنجار (١٩٪) بمحافظة نينوى^{٣٤}. ولا يواجه النازحون هذه المشكلة في أي مناطق نزوح أخرى، ولا في أي منطقة يقيم فيها العائدون.

مبادئ بينيهيرو، المبدأ الثاني: الحق في المساواة بين الرجل والمرأة

يشير المبدأ الثاني إلى المساواة بين الرجل والمرأة. وتساعد بيانات تقييم الاحتياجات المتعدد المجموعات (MCNA) لعام ٢٠٢٠ على فهم الاختلافات في المعدلات التي تواجه فيها الأسر النازحة التي تعيها إناث عوائق أمام العودة إلى مناطقها الأصلية بسبب قضايا الإسكان والأراضي والممتلكات. وسواء داخل المخيمات أو خارجها، من المرجح أن تواجه الأسر التي تعيها نساء صعوبات تتعلق بالإسكان والأراضي والممتلكات أمام العودة إلى مناطقها. وتشمل تلك الصعوبات، الدمار أو الضرر الذي لحق بالمساكن أو احتلال الأراضي أو سرقة الممتلكات في مناطقهم قبل النزوح^{٣٥}. وفي داخل المخيمات، أفادت ٦١٪ من الأسر التي تعيها نساء أنها تواجه هذا النوع من معوقات العودة،

^{٢٤} يسلط الإطار الضوء على أنواع التمييز التي يجب حماية النازحين منها: العرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو غيره أو الأصل القومي أو الاجتماعي أو الملكية أو الإعاقة أو المولد أو أي وضع آخر. أنظر: منظمة الأغذية والزراعة FAO ومركز رصد النزوح الداخلي IDMA ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية OCHA ومفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين UNHCR ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان OHCHR (٢٠٠٧). كتيب - رد المساكن والممتلكات للاجئين والنازحين: تنفيذ مبادئ بينيهيرو. أنظر: https://www.ohchr.org/Documents/Publications/pinheiro_principles.pdf

^{٢٥} إضافة إلى قضية عدم المساواة في الحصول على السكن بين النازحين، هناك بشكل عام عدم المساواة في الحصول على السكن بين النازحين والمجتمعات المضيفة. مع ذلك، فإن البيانات غير متوفرة للمساعدة في تحديد مدى هذه القضية في العراق.

^{٢٦} في قضاء الحمدانية، يعد عدم المساواة في استئجار المساكن مشكلة في مخيمات النازحين داخل ناحية النمرود. وكذلك الحال في ناحية الشمال التابعة لقضاء سنجان. يشار إلى مناطق النازحين قبل النزوح على أنها مناطق أصل.


^{٢٨} منظمة ريتش (٢٠٢٠). مجموعة العمل على التقييم (٢٠٢٠) مجموعة تقييم الاحتياجات (٨). أنظر: <https://www.reachresourcecentre.info/country/iraq/#/28380-cycle#28380-cycle>

^{٢٩} منظمة ريتش (٢٠٢٠). مجموعة العمل على التقييم (٢٠٢٠) مجموعة تقييم الاحتياجات (٨). أنظر: <https://www.reachresourcecentre.info/country/iraq/#/28380-cycle#28380-cycle>

^{٣٠} ينبغي النظر في حقيقة كون الأسر التي تعيها نساء أكثر عرضة لمواجهة هذا العائق في السياق الأوسع لهذه الأسر التي يمكن أن تواجه معظم أنواع العوائق التي تحول دون العودة إلى مناطقهم عند مغادرتهم بالأسر التي يعيها رجال.

^{٣١} تم تغطية قضية عدم قدرة النازحين على العودة إلى ديارهم بسبب عدم وجود وثائق تثبت ملكية منازلهم قبل النزوح بموجب المبدأ الإضافي الأول، المتعلق بالحق في تسجيل وتوثيق ملكية المساكن والأراضي والممتلكات.

الشكل ٦: النسبة المئوية للأسر النازحة والعايدة التي تعيش في مواقع تنتشر فيها حالات احتلال مساكن الغير



مع ذلك، يمكن ملاحظة أهم الاختلافات في معدلات احتلال المساكن على مستوى الأفضية. وتجدر الإشارة إلى أن جميع النازحين (١٠٠٪) في قضاء البعاج بمحافظة نينوى، والدور بمحافظة صلاح الدين يعيشون في مواقع تنتشر فيها حالات احتلال المساكن الخاصة^{٣٥}.

إضافة إلى ذلك، يعيش حوالي شخص نازح واحد من بين كل شخصين نازحين (٥٢٪) في قضاء الحويجة بمحافظة كركوك في مواقع مماثلة؛ في حين تم الإبلاغ أيضاً عن معدلات كبيرة في أفضية سنجار (٣٨٪) وتلعفر في نينوى (٣٠٪)^{٣٦}. كما يعيش ١٠٪ من النازحين في قضاء بلد بمحافظة صلاح الدين في مواقع تحدث فيها هذه المشكلة أيضاً.

وحيث أن البيانات الملخصة بموجب المبادئ الأخرى تتعلق بقضايا دمار المساكن وفقدان الوثائق الثبوتية بشكل خاص، لذلك يلخص هذا القسم البيانات المتاحة المتعلقة بالاستيلاء غير القانوني على المساكن الخاصة، إضافة إلى حالات التهديد بإخراج الأهالي من منازلهم بالإكراه. كما يسلط هذا القسم الضوء على بعض القضايا الرئيسية المتعلقة بعدم قدرة أصحاب المساكن النازحين على العيش في منازلهم لمجموعة من الأسباب.

احتلال المساكن الخاصة

كانت معدلات الإشغال غير القانوني والثانوي على المساكن خلال فترة نزاع داعش مرتفعة في العديد من المناطق الواقعة تحت سيطرة تنظيم الدولة الإسلامية. وكانت الجماعات الرئيسية التي احتلت البيوت هي الجماعات المسلحة، بما في ذلك الجماعات المنتسبة إلى تنظيم الدولة الإسلامية في بعض الحالات أو قوات المعارضة، وكذلك النازحين أو العائدين الآخرين^{٣٧}.

استكشف التقييم الموقعي المتكامل لعام ٢٠٢٠ الصادر عن المنظمة الدولية للهجرة مدى احتلال المساكن في كلا موقعي النزوح والعودة، ولاحظ بشكل عام، إن ٢٪ فقط من الأسر النازحة يعيشون في مواقع توجد فيها حالات إشغال للمساكن الخاصة من قبل صاحب المنزل أو أسر صديقة له^{٣٨}. وهذه المشكلة شائعة بشكل أكبر في مواقع النزوح داخل محافظة نينوى (٧٪)، تليها ميسان (٦٪) وصلاح الدين (٢٪) وواسط (١٪). فيما لا توجد تقارير عن حدوث هذه المشكلة في المحافظات العشر المتبقية حيث يقيم النازحون^{٣٩}.

^{٣٢} أوضحت دراسة أجرتها المنظمة الدولية للهجرة في ذروة الأزمة (عام ٢٠١٥) في المحافظات الثلاث الرئيسية التي نزح منها النازحون: صلاح الدين ونيوى وديالى ارتفاع معدلات هذه المشكلة. وقدّرت الدراسة أن حوالي ثلثي العائدين (٦٠٪) يواجهون مشاكل تتعلق باحتلال منازلهم. أنظر: المنظمة الدولية للهجرة (٢٠١٦). قضايا الإسكان والأراضي والممتلكات التي تواجه العائدين في المناطق المستعادة من العراق. أنظر: https://www.iom.int/sites/default/files/our_work/DOE/LPR/Hijra-Amina-HLP-return-assessment.pdf

^{٣٣} المنظمة الدولية للهجرة في العراق (٢٠٢٠). مجموعة بيانات التقييم الموقعي المتكامل الخامس. أنظر: <http://iraqdtm.iom.int/ILAO>

^{٣٤} نفس المصدر السابق


^{٣٥} نفس المصدر السابق

^{٣٦} نفس المصدر السابق

العائدين في محافظة صلاح الدين. وحدثت أغلب هذه الحالات في هذه المحافظة قبل إعلان هزيمة داعش في كانون الأول ٢٠١٧^{٣٨}. وفي عام ٢٠٢٠، تم تسجيل معدلات عالية لهذه المسألة في أفضية محافظة صلاح الدين، الفارس (٤٦٪) وسامراء (٤٥٪) والدور (٢٨٪) و طوز خورماتو (٢٥٪)^{٣٩}.

بشكل عام، هناك احتمال أن يسكن العائدون أكثر بقليل من النازحين في مناطق يتم فيها إشغال المساكن بشكل غير قانوني (٥٪)^{٣٧}. كما تختلف معدلات مواجهة هذه المشكلة من قبل العائدين بشكل كبير حسب المناطق التي عادوا إليها. وتقع معظم المناطق التي تنتشر فيها حالات احتلال مساكن الغير وتعيش فيها أعداد كبيرة من

خارطة النقاط الساخنة ١: نسبة الأسر العائدة التي تعيش في مواقع تنتشر فيها حالات احتلال مساكن الغير في محافظة صلاح الدين



(١٠٪) في محافظة نينوى^{٤٠}. يرجى الاطلاع على خارطة المواقع الساخنة ٢ أدناه.

ويعيش عدد كبير أيضاً من الأسر العائدة في محافظة نينوى في مواقع تنتشر فيها حالات احتلال مساكن الغير. وترتفع معدلات هذه المشكلة بشكل خاص في أفضية البعاج (٤١٪) وتلعفر (٣٣٪) وسنجار


٣٧ نفس المصدر السابق

٣٨ نفس المصدر السابق

٣٩ نفس المصدر السابق

٤٠ تتوافق هذه الأرقام بشكل عام مع البيانات التي جمعتها المنظمة الدولية للهجرة كجزء من مؤسّر العودة ١٢ (آذار - نيسان ٢٠٢١). وفقاً لهذا التقييم، يعيش ٨٪ من جميع العائدين في جميع أنحاء البلاد في مواقع تنتشر فيها حالات احتلال بعض أو جميع المساكن الخاصة. ويعيش ٢٣٪ من هؤلاء العائدين في صلاح الدين، وبشكل خاص في أفضية طوز خورماتو (٧٦٪ من العائدين) وبلد (٦٥٪) وسامراء (٢٤٪) وتكريت (٢٢٪). إضافة إلى ذلك، يعيش ٩٪ من العائدين في نينوى في مواقع تنتشر فيها مثل هذه الحالات، خاصة في تلعفر (٣٣٪ من العائدين) وسنجار (٢٥٪) والبعاج (٢٣٪). وتجدر الإشارة إلى أن عائداً واحداً من كل خمسة عائدين في قضاء سنجان يعيشون في مواقع تشهد «الكثير» من حالات احتلال المساكن الخاصة.

خارطة المواقع الساخنة ٢: النسبة المئوية للأسر العائدة في محافظة نينوى التي تعيش في مواقع تنتشر فيها حالات احتلال المساكن



كما بيّن التقييم الموقعي المتكامل ٢٠٢٠ أيضاً الأسباب المختلفة لعودة العائدين إلى ديارهم. إذ يعيش ١٪ فقط من جميع العائدين في مواقع عادت فيها الأسر النازحة إلى ديارها بعد طردها في مناطق نزوحها^{٤١}. مع ذلك، يعيش حوالي ٦٪ من العائدين في محافظة أربيل و٣٪ في محافظة ديالى في مجتمعات أدت فيها هذه المشكلة إلى عودة النازحين إلى ديارهم.

إضافة إلى التخلية القسرية، أدى الإغلاق المفاجئ لمخيمات النازحين من قبل الحكومة العراقية إلى عودة عدد كبير من الأشخاص ونزوحهم مرة ثانية. وكما هو مبين في الشكل ٧ أدناه، عادت ٢٢,٣٨٩ أسرة نازحة من المخيمات بين تشرين الأول ٢٠١٩ ونيسان ٢٠٢١^{٤٢}. وحدثت أكبر زيادة في الأسر العائدة من المخيمات بين أيلول وتشرين الأول ٢٠١٩ (٦,٠٤٩)، كما تم تسجيل عدد كبير خلال الفترة من تشرين الثاني إلى كانون الأول ٢٠٢٠ (٥٢٣٧)^{٤٣}. راجع القسم أدناه الذي يغطي المبدأ السادس لمزيد من المعلومات حول توزيع مخيمات النازحين في جميع أنحاء البلاد.

يمكن القول أن المناطق الساخنة الموضحة في الخرائط أعلاه تتطلب مزيداً من الاهتمام من شركاء المساكن والأراضي والممتلكات الذين يحاولون معالجة هذه القضية، نظراً لأن قضية احتلال المساكن هي القضية الأهم في مناطق العودة، والتي تسبب مشاكل للعائدين وأولئك الذين يرغبون في العودة.

تخلية المساكن وإغلاق المخيمات


يمكن أن تؤدي عمليات التخلية القسرية من المساكن بشكل مباشر إلى تهجير الأسر. وسبق أن كشف التقييم الموقعي المتكامل ٢٠٢٠ أن التخلية القسرية لا تمثل تحدياً كبيراً في مجتمعات النازحين أو العائدين: حيث يعيش أقل من نسبة ١٪ من كل من النازحين والعائدين في مواقع تشكل فيها عمليات التخلية القسرية مشكلة رئيسية في المساكن. وهذه المشكلة هي الأبرز في قضاء سنجار بمحافظة نينوى، حيث تعيش أسرة واحدة من كل ٢٠ أسرة نازحة (٥٪) في مناطق تحدث فيها هذه الحالات.

٤١ المنظمة الدولية للهجرة في العراق (٢٠٢٠). مجموعة بيانات التقييم الموقعي المتكامل الخامس. أنظر: <http://iraqdtm.iom.int/LLA0> Datasets#

٤٢ المنظمة الدولية للهجرة في العراق (٢٠٢١). مجموعة بيانات القائمة الرئيسية لمصفوفة تتبع النزوح (١٢١). راجع: <http://iraqdtm.iom.int/MasterList>

٤٣ وفقاً لفريق تنسيق وإدارة المخيمات في العراق، تم إغلاق أو إعادة تصنيف ١٦ مخيماً وموقفاً غير رسمي بين تشرين الأول ٢٠٢٠ وشباط ٢٠٢١، (تم إغلاق ١٢ مخيماً رسمياً وموقعين غير رسميين وإعادة تصنيف مخيمين رسميين على أنهما مواقع غير رسمية). لمزيد من المعلومات، انظر تقرير تتبع الطوارئ لمصفوفة تتبع النزوح، المنظمة الدولية للهجرة (٢٠٢١). تتبع طوارئ مصفوفة تتبع النزوح: حركة نازحي المخيمات.

الشكل ٧: عدد الأسر العائدة التي عادت من المخيمات إلى مناطقها الأصلية، تشرين الأول ٢٠١٩ إلى نيسان ٢٠٢١ (الإجمالي المتداول)



أبلغت عنها المجموعات السكانية الثلاث عن هذا النوع من الاحتياجات في جميع أنحاء البلاد.

كانت أعلى نسبة من الأسر النازحة داخل المخيمات التي أبلغت عن تحسّن الخصومية والكرامة كحاجة أساسية للمأوى في قضاء كركوك (٥٥٪) في محافظة كركوك، يليه قضاء تكريت (٢٨٪) في محافظة صلاح الدين (٢٨٪) وقضاء الهندية بمحافظة كربلاء (٢٨٪).^{٤٧} إضافة إلى ذلك، تم تسجيل أعلى معدلات هذا النوع من الحاجة في المأوى لدى النازحين خارج المخيمات في قضاء النجف (٢٥٪) بمحافظة النجف وقضاء المسيّب بمحافظة بابل (٢٢٪) وقضاء الرمادي (٢٠٪) في محافظة الانبار. أما بالنسبة للعائدين، فقد تم تسجيل مناطق ساخنة في قضاء بلد (٢٦٪) وسامراء (٢١٪) محافظة صلاح الدين، وكذلك قضاء هيت بمحافظة الأنبار (٢٨٪).^{٤٨} ولم تسجّل فروق في الإحصائيات بين النازحين الذين يعيشون في المخيمات مقارنة مع الذين يعيشون خارج المخيمات على المستوى الإجمالي.

مبادئ بينيهيرو، المبدأ الرابع: الحق في الخصومية واحترام المسكن

يحدد كتيب بينيهيرو الحق في الخصومية واحترام المسكن كحق أساسي من حقوق الإنسان يجب دعمه في المقام الأول لمنع النزوح.^{٤٩} ويمكن أيضاً تفسير هذا المبدأ من حيث حق جميع الأسر في التمتع بمنزل وصيانتها بطريقة تسمح بمستوى كافٍ من الخصومية والكرامة. واستكشف تقييم الاحتياجات المتعدد المجموعات ٢٠٢٠ إلى أي مدى يعدّ تحسين الخصومية والكرامة من بين احتياجات المأوى الرئيسية في مجتمعات النازحين والعائدين عبر جميع أنحاء البلاد.

كما هو موضح أدناه، أبلغت جميع المجموعات إن تحسين الخصومية والكرامة كاحتياج رئيسي للمأوى، هي بمعدلات منخفضة على المستوى الوطني: (١٢٪) للنازحين داخل المخيمات و(١٠٪) للنازحين خارج المخيمات، و (٩٪) للعائدين. ورغم عدم وجود فرق كبير بين الأسر التي تعيّلها إناث أو ذكور^{٤٩}، هناك تباين كبير في المعدلات التي

٤٤ منظمة الأغذية والزراعة ومركز رصد البيانات المستقلة ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية ومفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (٢٠٠٧). كتيب - رد المساكن والممتلكات للاجئين والنازحين: تنفيذ مبادئ بينيهيرو. أنظر:

https://www.ohchr.org/Documents/Publications/pinheiro_principles.pdf

٤٥ يسلط الإطار الضوء أيضاً على الحق في الخصومية واحترام المسكن باعتباره أمراً أساسياً من حيث استعادة الحقوق في حالة تعرضها للانتهاك. غالباً ما لجأ المطالبون بَرْد المساكن والممتلكات إلى المادة ٨ من الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان في قضايا حقوق الإنسان. وتركز هذه المادة على الحق في احترام الحياة الخاصة والعائلية. لمزيد من المعلومات، يرجى الرجوع إلى: المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان (٢٠٢٠). دليل المادة ٨ من الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان: الحق في احترام الحياة الأسرية والمنزل والمراسلات. أنظر: https://www.echr.coe.int/documents/guide_art_eng.pdf


٤٦ أفاد ١١٪ من الأسر النازحة التي تعيّلها نساء و ١٠٪ من الأسر التي يرأسها رجال بتحسين الخصومية والكرامة كاحتياج رئيسي للمأوى. بالإضافة إلى ذلك، أفاد ١٣٪ من الأسر العائدة التي تعولها نساء و ١٥٪ من الأسر التي يرأسها رجال عن هذه الحاجة. أنظر ريتش (٢٠٢٠). مجموعة بيانات تقييم الاحتياجات المتعدد المجموعات MCNA ٢٠٢٠. أنظر:

<https://www.reachresourcecentre.info/country/iraq/cycle#28380-cycle#28380-cycle>

٤٧ ريتش REACH (٢٠٢٠). مجموعة بيانات تقييم الاحتياجات المتعدد المجموعات الثامن. أنظر: <https://www.reachresourcecentre.info/country/iraq/cycle#28380-cycle#28380-cycle>

٤٨ ريتش REACH (٢٠٢٠). مجموعة بيانات تقييم الاحتياجات المتعدد المجموعات الثامن. أنظر: <https://www.reachresourcecentre.info/country/iraq/cycle#28380-cycle#28380-cycle>

الشكل ٨: النسبة المئوية للأسر النازحة والعائدة التي أُبلغت عن تحسّن الخصوصية والكرامة كاحتياج رئيسي للمأوى^{٤٩}



ووجد إن دخل الأسر النازحة بشكل عام، يأتي من بيع ممتلكاتهم المنزلية أكثر من العائدين، بنسبة ٢٪ للنازحين وأقل من ١٪ للعائدين. ويمكن ملاحظة تباين أكبر بين النازحين والعائدين في الأفضية، إذ لم تتجاوز معدلات العائدين الذين أُبلغوا عن هذه المشكلة ٢٪ في أي قضاء. مع ذلك، كانت معدلات النازحين خارج المخيمات الذين أشاروا إلى بيع ممتلكاتهم المنزلية، أعلى في قضاء شقلاوة بمحافظة أربيل (١٠٪) وفي قضاء عفرة بمحافظة نينوى (٧٪)^{٥١}. ومن جهة أخرى، تم الإبلاغ عن أعلى معدلات النازحين داخل المخيمات الذين يلجؤون إلى هذا النوع من الدخل في قضائي العمادية (٥٪) وقضاء زاخو (٥٪) بمحافظة دهوك.

هناك مؤشر آخر يتعلق تحديداً بالنازحين خارج المخيمات، ويشير إلى معدلات سكن أناس آخرين في منازلهم الأصلية (سواء بشكل قانوني أو غير قانوني)^{٥٢ ٥٣ ٥٤}. ففي بعض الحالات يسكن مستأجرون في منازل النازحين بموجب اتفاق بينهم وبين المستأجرين. وفي حالات أخرى، يتم احتلال مساكن النازحين بشكل غير قانوني أو بدون موافقة المالكين.

بشكل عام، من بين الأسر النازحة التي تمتلك منزلاً في منطقتها الأصلية، أفاد حوالي النصف (٥١٪) أن أشخاصاً آخرين يعيشون في منازلهم. وتجدر الإشارة إلى أن جميع الأسر النازحة (١٠٠٪) من قضاء الرطبة في محافظة الأنبار، وقضاء البصرة في محافظة البصرة أُبلغت عن هذه الحالة^{٥٥}. وهناك نسبة كبيرة من الأسر من قضاء الطارمية بمحافظة صلاح الدين (٧٣٪) وقضاء كفري بمحافظة ديالى (٦٠٪) وقضاء الموصل بمحافظة نينوى (٥٩٪) وقضاء القائم بمحافظة الأنبار (٥٧٪) أفادوا أن أشخاصاً آخرين يعيشون في منازلهم^{٥٦}.

مبادئ بينهيرو، المبدأ الخامس: الحق في التمتع السلمي بالممتلكات

يتعلق هذا المبدأ بحق جميع الأشخاص المتضررين من النزوح في التمتع السلمي بممتلكاتهم، بما في ذلك منازلهم وممتلكاتهم الأخرى^{٥٧}. ويختلف تفسير هذا المبدأ بالنسبة للنازحين والعائدين، وينعكس ذلك في المؤشرات المعروضة أدناه. وحيث أن كلاً من النازحين والعائدين قد يجتزؤون على بيع ممتلكاتهم كمصدر رئيس للدخل، يواجه النازحون عادة مشكلة سكن أناس آخرين في منازلهم في مناطقهم الأصلية.

وكان تقييم الاحتياجات المتعدد المجموعات ٢٠٢٠ قد درس مصادر الدخل الأولية المختلفة التي تعتمد عليها الأسر النازحة والعائدة،

٤٩ في تقييم الاحتياجات المتعدد المجموعات ٢٠٢٠، سُئلت الأسر عن احتياجات المأوى ذات الأولوية من أجل جعلها مكاناً أفضل للعيش. وأعطى العدادون الأمثلة التالية للطرق التي يمكن بها تحسين المساكن من حيث الخصوصية والكرامة: لا توجد غرف منفصلة، لا توجد مساحة كافية، المرافق مشتركة كالمراحيض والحمامات، الأسقف منخفضة أو مرتفعة، قلة التهوية أو الإضاءة الطبيعية. أنظر: مجموعة العمل من أجل التقييم في العراق وريتش REACH (٢٠٢٠). مجموعة بيانات تقييم الاحتياجات المتعدد المجموعات ٢٠٢٠. أنظر: <https://www.reachresourcecentre.info/country/iraq/cycle#2838-cycle#/2838->

٥٠ يشير دليل مبادئ بينهيرو إلى المبدأ ٢١ من المبادئ التوجيهية للنازحين، والذي سبق إطار عمل اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، والذي يعترف بما يلي. لا يجوز حرمان أي شخص بشكل تعسفي من ممتلكاته، من خلال أي مما يلي: النهب أو الهجمات العشوائية المباشرة أو أي أعمال عنف أخرى تستخدم لتغطية عمليات أو أهداف عسكرية والانتقام والتدمير أو الاستيلاء عليها كشكل من أشكال العقاب الجماعي. راجع: مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية (١٩٩٨). مبادئ توجيهية بشأن النزوح الداخلي. أنظر: <https://www.internal-displacement.org/sites/default/files/publications/documents/pdf.OCHA-guiding-principles-Eng.pdf>

٥١ المنظمة الدولية للهجرة (٢٠٢١). النزوح الحضري في العراق: نظرة عامة. أنظر: <http://iraqdtm.iom.int/DurableSolutions/ProtractedDisplacement>

٥٢ المنظمة الدولية للهجرة (٢٠٢١). النزوح الحضري في العراق: نظرة عامة. أنظر: <http://iraqdtm.iom.int/DurableSolutions/ProtractedDisplacement>

٥٣ كما هو الحال مع جميع البيانات التي تم جمعها كجزء من دراسة المنظمة الدولية للهجرة حول النزوح في عام ٢٠٢٠، تم جمع البيانات الخاصة بهذا المؤشر في مواقع النزوح. في الحالات التي تم فيها مسح عدد كافي من أسر النازحين من منطقة معينة أثناء جمع البيانات، يمكن الإبلاغ عن البيانات بناءً على مناطق النازحين الأصلية. ومع ذلك، في الحالات التي تم فيها إجراء عدد غير كافي من الاستطلاعات لمنطقة أصل معينة، لا يمكن الإبلاغ عن البيانات. في المجموع هناك ٥٤ منطقة أصل، يمكن الإبلاغ عن ٢١ من هذه المناطق. والجدير بالذكر أن ثلاث مناطق أصل رئيسية نزح منها عدد كبير من النازحين لا يمكن الإبلاغ عنها، وتشمل هذه أفضية محافظة نينوى: البعاج والحضر، وقضاء الرصافة في محافظة بغداد. وتقع جميع هذه الأفضية الثلاث ضمن ٢٠ قضاء نزح منه أكبر عدد من أسر النازحين.

٥٤ سُئلت أسر النازحين عما إذا كانوا يمتلكون أو يستأجرون منزلاً في منطقتهم الأصلية، والوضع الحالي للمنزل (مدمر أو صالح للسكن). وفي الحالات التي أُبلغت فيها الأسر عن امتلاكها لمنزل صالح للسكن، سُئلوا بعد ذلك عما إذا كان شخص آخر يسكن في المنزل. البيانات المقدمة هنا المتعلقة بنسبة النازحين الذين يشغل أشخاص آخر منازلهم تتعلق بمجموعة فرعية من أولئك الذين شملهم المسح والذين يمتلكون منزلاً صالحاً للسكن.

٥٥ المنظمة الدولية للهجرة (٢٠٢١). النزوح في العراق: نظرة عامة. أنظر: <http://iraqdtm.iom.int/DurableSolutions/ProtractedDisplacement>

٥٦ المنظمة الدولية للهجرة (٢٠٢١). النزوح في العراق: نظرة عامة. أنظر: <http://iraqdtm.iom.int/DurableSolutions/ProtractedDisplacement>

مبادئ بينيهيرو، المبدأ السادس: الحق في السكّن اللائق

يتعلق المبدأ السادس بحق جميع المجتمعات المتضررة من النزوح في السكن اللائق^{٥٧}. وتمثل المؤشرات الواردة أدناه الأبعاد المختلفة للسكن اللائق في جميع أنحاء البلاد. كما تغطي هذه المؤشرات حالة السكن في مجتمعات النازحين والعائدين، مع التركيز بشكل خاص على المواقع التي تعيش فيها أعداد أكبر من الأسر في ترتيبات إيواء حرجة للغاية. وتتعلق المؤشرات الرئيسية الأخرى بعدم قدرة الأسر النازحة على العودة إلى ديارها بسبب الأضرار التي لحقت بالمساكن، وحاجة تلك المساكن إلى تحسينات مختلفة، فضلاً عن الدمار الواسع وإعادة الإعمار في أماكن العودة.

تُعتبر القائمة الرئيسية لمصفوفة تتبع النزوح التابعة للمنظمة الدولية للهجرة^{٥٨} مصدر المعلومات الرئيس لفهم حالة سكن النازحين والعائدين. فيشكل عام، يعيش ٩٪ من جميع أسر النازحين في ترتيبات

إيواء حرجة، بينما يعيش ٤٪ من العائدين في تلك الترتيبات. وكما هو مبين في الجدول أدناه، هناك تباين كبير عبر عشرين قضاء نزوح من حيث عدد الأسر النازحة التي تعيش في ترتيبات إيواء مصنفة على أنها «حرجة»، علماً أن هذا الجدول لا يتضمن أرقاماً عن عدد الأسر التي تعيش في المخيمات (راجع القسم أدناه للحصول على هذه المعلومات).

يحتوي قضاء سُميل أكبر عدد من الأسر النازحة التي تعيش في ترتيبات إيواء حرجة (٣,٥٠٨)، أي حوالي ١٤٪ من جميع النازحين في القضاء، والذين يعيشون في الغالب في مبانٍ غير مكتملة (٢,٠٧٠) ومستوطنات عشوائية (١,٤٣٨)^{٥٩}. كما يعيش عدد كبير من أسر النازحين أيضاً في ترتيبات إيواء حرجة في قضاء الفلوجة (٢٥٠:٧٩٪) ومعظمهم يقيمون في مستوطنات عشوائية (١,٦٠١) ومراكز جماعية أخرى في جميع أنحاء القضاء^{٦٠}.

٥٧ يشير مفهوم «السكن اللائق» إلى المساكن التي تشمل ما يلي: ضمان الحياة وتوافر الخدمات والمواد والمرافق والبنية التحتية والقدرة على تحمل التكاليف وإمكانية الوصول إلى السكن والملاءمة الثقافية. أنظر: منظمة الأغذية والزراعة، مركز رصد البيانات المستقلة، مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (٢٠٠٧). كتيب - رد المساكن والممتلكات للاجئين والمشردين: تنفيذ مبادئ بينيهيرو. راجع: https://www.ohchr.org/Documents/Publications/pinheiro_principles.pdf

٥٨ يتم تنفيذ القائمة الرئيسية لمصفوفة تتبع النزوح الخاصة بالمنظمة الدولية للهجرة في العراق على أساس نصف شهري. يتم تنفيذ القائمة الرئيسية على مستوى الموقع (بما في ذلك المخيمات / المواقع / القرى / الأحياء السكنية) مع النازحين والعائدين. وتجمع هذه القائمة بيانات عن النازحين في حوالي ٣,٠٠٠ موقع عبر ١٠٤ قضاء في ١٨ محافظة وبيانات عن العائدين في حوالي ١,٩٠٠ موقع عبر ٣٨ قضاء في ٨ محافظات. المنظمة الدولية للهجرة (٢٠٢١). منهجية القائمة الرئيسية. أنظر: <http://iraqdtm.iom.int/MasterList#Methodology>


٥٩ المنظمة الدولية للهجرة في العراق (٢٠٢١). مجموعة بيانات القائمة الرئيسية (١٢١). أنظر: <http://iraqdtm.iom.int/MasterList>

٦٠ للحصول على نظرة عامة كاملة عن عدد النازحين الذين يعيشون في جميع أنواع ترتيبات الإيواء، راجع مجموعات بيانات القائمة الرئيسية. إضافة إلى أنواع ترتيبات الإيواء الهامة المدرجة في الجدول الموجود في هذه الصفحة، فإن الأنواع الأخرى من ترتيبات الإيواء التي يقيم فيها النازحون تشمل: المخيمات والعائلات المضيفة والفنادق أو المساكن المستأجرة على المدى القصير أو الملكية الخاصة أو المساكن المؤجرة (الصالحة للسكن) وأنواع ترتيبات الإيواء غير المعروفة. انظر: المنظمة الدولية للهجرة (٢٠٢١). مجموعات بيانات القائمة الرئيسية. أنظر: <http://iraqdtm.iom.int/MasterList#Datasets>

الجدول ١: أهم ٢٠ قضاء نزوح، حسب أنواع ترتيبات الإيواء الحرجة

المحافظة	القضاء	إجمالي الأسر النازحة	إجمالي ترتيبات الإيواء الحرجة (نسبة إلى جميع النازحين في المنطقة)		مسكن عشوائية		مراكز جماعية أخرى		الأبنية الدينية		أبنية المدارس		مباني غير مكتملة		مسكن مؤقتة غير صالحة للسكن		هياكل غير صالحة للسكن	
			النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد
الأنبار	الفلوجة	٣,٢٤٦	٧٩٪	٢,٥٥٠	٤٩٪	١,٦٠١	١٧٪	٥٣٦	١٪	٢٧	٠٪	٠	١٢٪	٣٧٩	٠٪	٠	٧	٠٪
بابل	المسيب	٢,٥٢٧	٤٪	١٠٠	٠٪	٠	٠٪	٠	٠٪	٠	٠٪	٠	٠٪	٠	٠٪	٤	٩٦	٤٪
دهوك	سُميل	٢٥,٥٣٣	١٤٪	٣,٥٠٨	٦٪	١,٤٣٨	٠٪	٠	٠٪	٠	٠٪	٠	٠٪	٢,٠٧٠	٠٪	٠	٠٪	
دهوك	زاخو	١٤,٨٩٧	٤٪	٦٢٢	٢٪	٢٤٩	٠٪	٠	٢٪	٢	٠٪	٠	٢٪	٣٧١	٠٪	٠	٠٪	
دهوك	دهوك	٤,٦٦٧	٤٪	١٩٤	٠٪	١٥	٠٪	٠	٠٪	٠	٠٪	٠	٤٪	١٧٩	٠٪	٠	٠٪	
ديالى	بعقوبة	٣,٢٣٥	٦٪	١٩٨	٠٪	٠	٠٪	٠	٠٪	٠	٠٪	٠	١٪	٤٥	٠٪	١٥٣	٠٪	
ديالى	خانقين	٢,١١٩	٣٪	٧١	٠٪	٠	٠٪	٠	٠٪	٠	٠٪	٠	٠٪	٥	٠٪	٦٦	٣٪	
أربيل	أربيل	٣٦,١٠٥	٠٪	١٤٦	٠٪	٧٢	٠٪	٠	٠٪	٠	٠٪	٠	٠٪	٧٤	٠٪	٠	٠٪	
كربلاء	كربلاء	١,٨٨٣	٠٪	٤	٠٪	٠	٠٪	٠	٤٪	٤	٠٪	٠	٠٪	٠	٠٪	٠	٠٪	
كركوك	كركوك	١٣,٧٠٥	٩٪	١,٢٢٤	٧٪	١,٠٢١	٠٪	٠	٠٪	٠	٠٪	١	٠٪	٢٥	٠٪	١٧٧	١٪	
نينوى	موصل	١٧,٦٥٢	٧٪	١,٢٠٢	١٪	١٧٨	٠٪	٠	٢٦٪	٢٦	٠٪	٤٨	٠٪	٦٤٩	٠٪	٢٨٥	٢٪	
نينوى	الشيخان	٧,٩١٥	٥٪	٣٨٨	٠٪	٠	٠٪	٠	١٠٪	١٠	٠٪	٠	٠٪	٣٧٨	٠٪	٠	٠٪	
نينوى	سنجار	٦,٠٣٦	١١٪	٦٨٨	٧٪	٤٣٢	٠٪	٠	٠٪	٠	٠٪	٠	٢٪	١٣٦	٠٪	١٢٠	٢٪	
نينوى	عقرة	٤,٧٧٥	١٪	٥٧	٠٪	٠	٠٪	٠	٠٪	٠	٠٪	٠	١٪	٥٧	٠٪	٠	٠٪	
نينوى	تلعفر	١,٥٨٨	١٠٪	١٥٣	٤٪	٦٤	٠٪	٠	٠٪	٠	٠٪	٠	١٪	١٣	٠٪	٧٦	٥٪	
صلاح الدين	طور خورماتو	٣,٦١١	١٣٪	٤٧٧	٧٪	٢٤١	٠٪	٠	٠٪	٠	٠٪	٠	١٣٪	١٣	٠٪	٢٢٣	٦٪	
صلاح الدين	سامراء	٢,٧١٨	٤٩٪	١,٣٤٣	٢٦٪	٦٩٥	٠٪	٢١	١٪	١٠	٠٪	١٩١	٧٪	٢٠٩	٠٪	٢١٧	٨٪	
صلاح الدين	تكريت	٢,٥١٢	٣٠٪	٧٦٦	٥٪	١٣٢	٠٪	٠	٠٪	٠	٠٪	١٥	١٪	٤٨٠	٠٪	١٣٩	٦٪	
السليمانية	السليمانية	١٥,١١١	٠٪	٢٥	٠٪	١	٠٪	٠	٩٪	٩	٠٪	٠	٠٪	١٥	٠٪	٠	٠٪	
السليمانية	كلار	٣,٣٦٤	٠٪	٣	٠٪	٠	٠٪	٠	٠٪	٠	٠٪	٠	٠٪	٣	٠٪	٠	٠٪	

تبيّن الخارطة ٣ أدناه توزيع الأسر النازحة التي تعيش في ترتيبات إيواء درجة في جميع أفضية النزوح^{١١}.
الخارطة ٣: توزيع الأسر النازحة التي تعيش في ترتيبات إيواء درجة



هناك حوالي ٣٦,٦٢٠ أسرة نازحة، أي ١٥٪ من العدد الكلي في البلاد، يعيشون في المخيمات في البلاد^{١٢}. ويوجد أكبر عدد من الأسر النازحة في مخيم جَمَ حَكو في قضاء زاخو (٤,٣٢٤) وخانكي (٢,٦٩٠) وروانگة (٢,٤٥٢) في قضاء سُميّل، وأسيان في قضاء الشيشان^{١٤}.

إضافة إلى أنواع ترتيبات الإيواء الدرجة المذكورة أعلاه، تعتبر المخيمات ذات مستوى سيئ أيضاً، نظراً لطبيعتها المؤقتة وظروفها السيئة في كثير من الأحيان. ورغم الانخفاض الكبير في عدد الأسر النازحة التي تعيش في المخيمات بين تشرين الأول ٢٠٢٠ وشباط ٢٠٢١ بعد إغلاقها وإعادة تصنيفها من قبل الحكومة العراقية^{١٣}، ما يزال

١١ المنظمة الدولية للهجرة في العراق (٢٠٢١). مجموعة بيانات القائمة الرئيسية لمصفوفة تتبع النزوح (١٢١). أنظر: <http://iraqdtm.iom.int/MasterList>

١٢ المنظمة الدولية للهجرة في العراق (٢٠٢٠-٢٠٢١). تقارير تتبع حالات حركة مخيمات الطوارئ، مصفوفة تتبع النزوح. أنظر: <http://iraqdtm.iom.int/IdpMovements#Camp>

١٣ المنظمة الدولية للهجرة في العراق (٢٠٢١). مجموعة بيانات القائمة الرئيسية لمصفوفة تتبع النزوح (١٢١). أنظر: <http://iraqdtm.iom.int/MasterList>

١٤ مجموعة تنسيق وإدارة المخيمات في العراق (٢٠٢١). القائمة الرئيسية للمخيم وتدفق السكان: أيار ٢٠٢١. لمزيد من المعلومات، اتصل بالمجموعة واطلب مجموعة البيانات هذه. أنظر: <https://www.humanitarianresponse.info/en/operations/iraq/camp-coordination-management-cccm>


الجدول ٢: قائمة بمخيمات النازحين المتبقية (كما في نيسان ٢٠٢١)

عدد الأسر	المخيم	الناحية	القضاء	المحافظة
٥٤٩	عامرية الفلوجة	العامرية	الفلوجة	الأنبار
١,٠٢٧	بيرسفي ١	دركار	زاخو	دهوك
١,٤١٥	بيرسفي ٢	دركار	زاخو	دهوك
٤,٣٢٤	جم مچكو	دركار	زاخو	دهوك
٦٣٢	دركار	دركار	زاخو	دهوك
٥٠٣	داواديّا	سرسنك	العمادية	دهوك
١٧٢	ماميلان	كرديسين	عقرة	نينوى
٢,٢٦٢	كبرتو ٢	سندي	سّميل	دهوك
٢,٦٩٠	خانكي	سندي	سّميل	دهوك
١,٦٨٢	باجت كندالة	السليفاني	سّميل	دهوك
٢,٤٥٢	مجمّع روانگه	السليفاني	سّميل	دهوك
٢,٣٠٦	شاريا	سندي	سّميل	دهوك
٢,٣٢٤	كبرتو ١	سندي	سّميل	دهوك
١٠٩	قوراتو	قاراتو	خانقين	ديالى
٩٢٠	بحركة	مركز أربيل	أربيل	أربيل
٢٨٣	هرشم	مركز أربيل	أربيل	أربيل
١,٤٢١	ديبكة	ديبكة	مخمور	أربيل
٢,٥١١	أسيان	مركز الشيطان	الشيطان	نينوى
١,٥٠٨	مام زشان	مركز الشيطان	الشيطان	نينوى
٦٣٢	شيطان	مركز الشيطان	الشيطان	نينوى
٨٩٢	حسن شام ٢	مركز الحمدانية	الحمدانية	نينوى
١,٢٧٧	حسن شام ٣	مركز الحمدانية	الحمدانية	نينوى
١,٠٧٣	الخازر م١	مركز الحمدانية	الحمدانية	نينوى
١,٣٥٣	القيارة - جدعة	القيارة	الموصل	نينوى
١٩٣	تازدة	مركز كلار	كلار	السليمانية
٢٩١	عربت - نازجون	قرداغ	السليمانية	السليمانية
١,٨١٩	آشتي - نازجون	قرداغ	السليمانية	السليمانية
٣٦,٦٢٠		المجموع		

وتبيّن الخارطة ٤ أدناه المخيمات في جميع أنحاء البلاد^{١٥}.

١٥ المنظمة الدولية للهجرة في العراق (٢٠٢١). مجموعة بيانات القائمة الرئيسية لمصفوفة تتبع النزوح (٢٠٢١). أنظر: <http://iraqdtm.iom.int/MasterList>

الخارطة ٤: توزيع الأسر النازحة في المخيمات (كما في نيسان ٢٠٢١)



الدولية للهجرة هذه المسألة، بتطرقه إلى مشكلة دمار المساكن باعتبارها عائقاً أمام عودة ٧١٪ من الأسر النازحة، والعقبة الأبرز في عام ٢٠٢٠^{١٦}. وكما هو موضح في الشكل ٩ أدناه، كانت هذه المشكلة تشكل عائقاً كبيراً أمام عودة النازحين منذ عام ٢٠١٦^{١٧}.

يُعدّ السكن الملائم في مواقع العودة عائقاً كبيراً أمام إيجاد الحلول الدائمة للأسر النازحة. فعلى سبيل المثال، غالباً ما تمنع الأضرار الجسيمة التي لحقت بالمنازل قبل النزوح، النازحين من العودة إلى مناطقهم الأصلية. ويعكس التقييم الموقعي المتكامل للمنظمة

الشكل ٩: النسبة المئوية للنازحين الذين لا يستطيعون العودة إلى ديارهم بسبب تضرر أو دمار المساكن في مناطقهم الأصلية، من ٢٠١٦ إلى ٢٠٢٠



¹⁶ كان الضرر والدمار الذي لحق بالمساكن أحد أبرز العقبات أمام عودة النازحين منذ عام ٢٠١٦. وقد عاشت النسب التالية من النازحين في مواقع أُبلغ فيها مصادر المعلومات الرئيسيون أن هذه القضية كانت إحدى العقبات الرئيسية أمام عودة النازحين إلى ديارهم: ٢٠١٦ (٥٤٪)، ٢٠١٧ (٥١٪)، ٢٠١٨ (٧١٪)، ٢٠١٩ (٦٢٪)، و٢٠٢٠ (٧١٪).

¹⁷ للحصول على لمحة كاملة عن مواقع العودة التي تواجه النازحين، يرجى الرجوع إلى: المنظمة الدولية للهجرة في العراق (٢٠٢٠). مجموعة بيانات التقييم الموقعي المتكامل الخامس. أنظر: [Datasets#http://iraqdtm.iom.int/ILA0](http://iraqdtm.iom.int/ILA0)

(٨٢٪) ودياللي (٧٧٪) مع ذلك، يعيش أكبر عدد للأسر العائدة التي تعيش في المناطق التي حدث فيها دمار المساكن في محافظة نينوى (٢١٠,٤٠٠)، حيث يقيم غالبية هذه المجموعة في قضاء الموصل (١٥١,٦٤٢) الذي شهد أعلى مستوى من الدمار خلال الصراع مع داعش بين عامي ٢٠١٤ و ٢٠١٧.^{٧٢}

تختلف أعداد الأسر التي تعيش في مناطق حدث فيها دمار للمساكن، وليس فيها إعادة بناء لتلك المساكن. وتتميز كركوك بأعلى نسبة من الأسر العائدة التي تعيش في مواقع لم يتم إعادة إعمار المساكن المتضررة فيها (٦٨٪)، في حين تم تسجيل نسب كبيرة أيضاً في ديالى (٤٧٪) ونيوى (٢٨٪).^{٧٣} يبيّن الجدول ٣ أدناه أعداد ونسب الأسر العائدة التي تعيش في مناطق حدث فيها دمار للمساكن وإعادة إعمارها. وتجدر الإشارة إلى أن الأسر التي نزحت في أفضية ذات معدلات عالية من الدمار ومعدلات إعادة إعمار منخفضة، من المرجح أن تواجه الآن تحديات في تحقيق خيارات سكنية آمنة ومستدامة.

إضافة إلى موانع عودة النازحين المتعلقة بقضايا السكن والأرض والملكية، تواجه الأسر النازحة عادة قضايا أخرى تتعلق بالسكن غير الملائم عند العودة إلى مناطقهم الأصلية. يعطي مؤشر العودة لمنظمة الدولية للهجرة معلومات عن مؤشرين رئيسيين يتعلّقان بالمساكن في مناطق العودة، هما: مدى دمار المساكن؛ ومدى إعادة بناء المساكن في الحالات التي ينتشر فيها الدمار على نطاق واسع.^{٧٤}

يبيّن الجدول ٣ أدناه عدد ونسبة الأسر العائدة التي تعيش في المناطق التي حدث فيها دمار المساكن.^{٧٥} كما يوضح عدد ونسبة الأسر العائدة التي تعيش في مواقع حدث فيها دمار المساكن، ولكن لم يتم فيها إعادة بناء. بشكل عام، يعيش ٨٠٪ من الأسر العائدة في مواقع حدث فيها دمار المساكن.^{٧٦} ولوحظت أعلى معدلات دمار المساكن في محافظة الأنبار، حيث تعيش جميع الأسر العائدة تقريباً في مواقع حيث الدمار الواسع في المساكن (٩٧٪) تليها نينوى

الجدول ٣: الأسر العائدة التي تعيش في المواقع التي حدث فيها دمار للمساكن ولم يتم إعادة إعمارها

الأسر العائدة التي تعيش في أفضية لم تشهد إعادة إعمار المساكن ^{٧٤}		الأسر العائدة التي تعيش في أفضية فيها دمار في المساكن		
النسبة المئوية	العدد	النسبة المئوية	العدد	
٩٪	٢٢,٧٤٤	٩٧٪	٢٤٢,٦٤١	الأنبار
١٩٪	٣,١٤٧	١٠٠٪	١٦,٩١٦	الفائم
٧٦٪	٣,٤٨١	١٠٠٪	٤,٥٩٨	الربطية
٥٨٪	١,٤٢٤	١٠٠٪	٢,٤٧٤	عانة
٠٪	٢٠	٩٧٪	٨٧,٩٠٨	الفلوجة
٦٠٪	١,٢١٠	٤٤٪	٢,٠٢٠	حدديثة
٥٢٪	١٣,٤٦٢	٨٨٪	٢٥,٩٤٠	هيت
٠٪	-	١٠٠٪	١٠٠,١٠٠	رمادي
٠٪	-	١٠٠٪	٢,٦٨٥	راوة
٩٪	٧٩٠	٥٩٪	٨,٩٢٦	بغداد
٠٪	-	١٠٠٪	٣,٩٠١	أبو غريب

٧٢ في مؤشر العودة لمصنوفة تتبع النزوح التابع للمنظمة الدولية للهجرة في العراق، سُئل مصادر المعلومات الرئيسيون عما إذا كانت المنازل في الموقع مدمرة أو متضررة، وعما إذا كانوا قادرين على الاختيار من بين معدلات الدمار التالية: أكثر من النصف أو حوالي النصف أو أقل من النصف أو لا دمار (لم يتم تدميرها أبداً) أو لا دمار (أعيد بناؤها جميعاً). في الحالات التي تم فيها اختيار أحد الخيارات الثلاثة الأولى، سُئل مصادر المعلومات الرئيسيون بعد ذلك عما إذا كان أي من المنازل المدمرة قد أعيد بناؤه أو أعيد تأهيله، ويمكنهم الاختيار: نعم الكثير أو نعم القليل منها أو لا شيء. لمزيد من المعلومات، يرجى الرجوع إلى: المنظمة الدولية للهجرة (٢٠٢١). منهجية مؤشر العودة. أنظر: <http://iraqdtm.iom.int/ReturnIndex#Methodology>

٧٣ المواقع المصنفة على أنها عالية أو متوسطة الخطورة في مؤشر العودة هي التي حدث فيها الكثير أو بعض الدمار في المساكن.

٧٤ المنظمة الدولية للهجرة في العراق (٢٠٢١). مؤشر العودة ١٢ لمجموعة بيانات مصنوفة تتبع النزوح. أنظر: <http://iraqdtm.iom.int/ReturnIndex#Datasets>

٧١ نفس المصدر السابق

٧٢ نفس المصدر السابق


٧٣ نفس المصدر السابق

٧٤ يتعلق هذان العمودان بمجموعة فرعية من العائدين الذين يعيشون في المواقع التي حدث فيها تدمير المساكن.


٪٠	-	٪٤٣	٥٥٢	الكاظمية
٪٢٣	٧٩٠	٪٤١	٣,٣٧٧	المحمودية
٪٠	-	٪٦١	١,٠٩٦	الطارمية
٪٤٧	١٤,٤٥٣	٪٧٧	٣٠,٥٧٦	ديالى
٪٧	٣٧٨	٪٤٥	٥,٦٢٢	الخالص
٪٦٠	٤,٨٣٥	٪٨١	٨,٠٤٠	المقدادية
٪٥٥	٩,٢٤٠	٪٩٩	١٦,٦٩٤	خانقين
٪٠	-	٪١٠٠	٢٢٠	كفري
٪٠	-	٪٣٦	٣,٢٥٨	أربيل
٪٠	-	٪٣٦	٣,٢٥٨	مخمور
٪٦٨	١٥,٠١٠	٪٣٨	٢١,٩٨٩	كركوك
٪٦٨	١٤,٢٤٤	٪٧٤	٢٠,٨٤٢	الحويجة
٪٠	-	٪٧	٨٠	ديس
٪٨٣	٦١٦	٪٢٥	٧٤١	داقوق
٪٤٦	١٥٠	٪١	٣٢٦	كركوك
٪٢٨	٧٢,٩٣٦	٪٨٢	٢٦٠,٤٠٠	نينوى
٪٣٠	٢,٥٥٣	٪٩٦	٨,٥٤٨	البعاج
٪٤	٧٣٥	٪٥٩	١٦,٦٠٦	الحمدينة
٪٤	٢٢٢	٪٠	٥,٩٠١	الحضر
٪٣٣	٥٠,٠١٠	٪٧٢	١٥١,٦٤٢	الموصل
٪٧١	١٣,٥٦٥	٪٨٦	١٩,٠٤٣	سنجار
٪٥	٢,٥٨٤	٪٩٧	٤٨,٦٠٦	تلعفر
٪٣٢	٣,٢٦٧	٪٨٢	١٠,٠٥٤	تلكيف
٪١٣	١٠,٤٧٨	٪٦٨	٨٠,٨٨٠	صلاح الدين
٪١٠٠	٢,٨٢٦	٪٢٨	٢,٨٢٦	الدور
٪٤٨	٤٨٧	٪٤٨	١,٠٠٥	الفارس
٪٠	-	٪١٠٠	٢٧,٠٨٦	الشرقاط
٪١١	١,٧٢٨	٪٧٨	١٥,٥٦٣	بيجي
٪٦	٥٦٦	٪٧٩	٩,٠٧٤	بلد
٪١٩	٤,٠٠٨	٪٧١	٢٠,٦٨٧	تكريت
٪١٩	٨٦٣	٪٥٣	٤,٦٣٩	طوز خرماتو

توضح الخارطة ٥ أدناه المعدلات المتفاوتة للعائدين الذين يعيشون في المناطق التي شهدت دمار المساكن في جميع مناطق العودة^{٧٥}

الخارطة ٥: عدد الأسر العائدة التي تعيش في المناطق التي شهدت دمار المساكن



الشكل ١٠: النسبة المئوية لمواقع النازحين والعائدين حيث تواجه الأسر قيوداً على الحركة والتنقل



مبادئ بينهيرو، المبدأ السابع: الحق في حرية التنقل

يتعلق المبدأ السابع بحق كل فرد في حرية الحركة والتنقل. ويسلط دليل بينهيرو الضوء على بُعدين رئيسيين لهذا المبدأ، هما: الحق في البقاء في موقع ما، والحق في عدم الإكراه على الانتقال من موقع ما إلى موقع آخر. وهناك قضية أخرى ذات أهمية خاصة في العراق وهي قضية منع العودة من قبل السلطات الأمنية، والتي يمكن أن تحدث في أي وقت أثناء محاولات الأسر للعودة إلى ديارها. وفيما يلي تغطية لهذين البُعدين من عدة مؤشرات:


تناول التقييم الموقعي المتكامل لمنظمة الدولية للهجرة ٢٠٢٠، مدى عدم تمتع النازحين والعائدين بحرية التنقل. ولوحظ وجود تشابه في نسبة المواقع التي يواجه فيها النازحون والعائدون قيوداً على الحركة، بنسبة ١٤ و ١٧٪ على التوالي^{٧١}.

٧١ المنظمة الدولية للهجرة في العراق (٢٠٢٠). مجموعة بيانات التقييم الموقعي المتكامل الخامس. أنظر: <http://iraqdtm.iom.int/ILA0> Datasets#

أصل ٩٤ قضاء نزوح. في حين يعاني العائدون من وجود قيود على الحركة والتنقل في ٩٠٪ على الأقل من المواقع في ١٥ قضاء^{٧٧}. تبيّن الخارطة ٦ أدناه تلك المواقع الساخنة.

مع ذلك، هناك اختلاف كبير بين الأفضية التي يقيم فيها النازحون والأفضية التي يقيم فيها العائدون. ففي حالة النازحين، لا توجد مواقع تعاني الأسر فيها من قيود على التنقل في ٦٨ قضاء من

الخارطة ٦: النسبة المئوية لمواقع النازحين التي يتم فرض قيود على التنقل فيها



أفضية، مفروضة في ٦٠٪ على الأقل من المواقع التي تعيش فيها أسر عائدة، كما هو الحال في خمسة مواقع من أفضية عانة، وهيت، وحدثية، وراوة، والدور^{٧٩}. أنظر الخارطة ٧ أدناه.


هناك حالة مشابهة في المواقع التي يقيم فيها العائدون، تتمثل في عدم فرض أي قيود على التنقل في ١٥ موقع عودة من أصل ٣٨ موقعاً في البلاد^{٨٠}. مع ذلك، إن القيود على التنقل المفروضة في ١٠

٧٧ للحصول على نظرة عامة كاملة عن نسبة المواقع في كل قضاء تُفرض فيه قيود على التنقل، يرجى الرجوع إلى: المنظمة الدولية للهجرة في العراق (٢٠٢٠). مجموعة بيانات التقييم الموقعي المتكامل. أنظر: [Datasets#http://iraqdtm.iom.int/ILA0](http://iraqdtm.iom.int/ILA0)

٧٨ المنظمة الدولية للهجرة في العراق (٢٠٢٠). مجموعة بيانات التقييم الموقعي المتكامل الخامس. أنظر: [Datasets#http://iraqdtm.iom.int/ILA0](http://iraqdtm.iom.int/ILA0)

٧٩ نفس المصدر السابق

الخارطة ٧: النسبة المئوية لمواقع العودة التي تُفرض فيها قيود على الحركة



الذي نزحوا إليه، أو دخول مناطقهم الأصلية^{٨٠}. إضافة إلى ذلك، يحظر شيوخ العشائر في بعض الأحيان عودة النازحين الذين يشبه الأهلالي الموجودون في مناطقهم الأصلية بانتماء أولئك النازحين لتنظيم داعش. وفي بعض الحالات، تُمنع جماعات معينة من العودة إلى ديارها، في حين يُسمح لجماعات أخرى بالعودة^{٨١}.

يمكن فهم مدى تأثير حظر العودة على حقوق النازحين في التمتع بحرية التنقل من خلال رصد البيانات التي تم جمعها في مواقع النزوح والعودة. فبحسب التقييم الموقعي المتكامل لمنظمة الدولية للهجرة ٢٠٢٠، يعيش ٧٪ من النازحين في مواقع تمثل العودة المحظورة أحد العوائق الرئيسية التي تحول دون عودتهم إلى ديارهم^{٨٢}. وقد لوحظ أن ١,٣٩٩ أسرة (٩٩٪) تواجه منع العودة في

هناك تحدّي آخر يواجهه النازحون في أماكن النزوح، يتعلق بالمخاوف من ترديهم قسراً أو طردهم من مواقع النزوح. حيث أظهر النازحون مخاوفهم بشأن هذه المشكلة في جميع مواقع النزوح (١٪ من جميع المواقع) فقد تم الإبلاغ عن مخاوف من الترحيل القسري أو الطرد في حوالي موقع واحد من كل عشرة مواقع (١١٪) في قضاء سنجار بمحافظة نينوى، وهو القضاء الوحيد الذي أُبلغ عن هذه المشكلة.

حالات العودة المحظورة

عادة ما تُمنع الأسر من العودة إلى مناطقها الأصلية في جميع أنحاء البلاد. وغالباً ما يتم منع النازحين من العودة من قبل الجيش أو قوات الأمن، بسبب عدم امتلاك النازحين المتطلبات اللازمة لمغادرة المكان

٨٠ تساعد دراسة أجرتها المنظمة الدولية للهجرة حول الأنواع المختلفة من حواجز العودة بهم إلى أي مدى تمنع حظر عودة الأسر من تحقيق حل دائم، بالإضافة إلى لمحة عن الأنواع الرئيسية الأخرى من الحواجز التي تواجهها الأسر العائدة. أنظر: المنظمة الدولية للهجرة في العراق (٢٠٢١). النزوح المطول في العراق: إعادة النظر في مئات حواجز العودة، أنظر: <https://iraq.iom.int/publications/protracted-displacement-iraq-revisiting-categories-return-barriers>

٨١ منظمة حقوق الإنسان (٢٠٢٠). إقليم كردستان العراق: منع العرب من العودة. أنظر: <https://www.hrw.org/news/2020/07/19/kurdistan-region-iraq-arabs-blocked-returning>


٨٢ المنظمة الدولية للهجرة في العراق (٢٠٢٠). مجموعة بيانات التقييم الموقعي المتكامل الخامس. أنظر: <http://iraqdtm.iom.int/ILA0>

في أفضية البعاج (0) والحمدانية (3) والموصل (3). وتقع مواقع العودة الأخرى التي تُحظر عودة النازحين إليها في محافظة صلاح الدين (10٪)، خاصة في قضاء بيجي (3) والفارس (2) وتكريت (2) وطوز خورماتو (2). وتبيّن الخارطة ٨ أدناه عدد المواقع داخل محافظات العودة الثمان حيث تم منع "العديد" أو "بعض" الأسر من العودة إليها. أما الأفضية التي تضم أكبر عدد من المواقع التي تم فيها حظر العودة، فهي الموصل (٩٣: ٢٥٪) والحويجة (٧٢: ٤٩٪) وهيّ (٩٨: ٩٠٪)٨٤.

محافظة بابل، ويوجد أكبر عدد من الأسر النازحة التي تواجه هذه المشكلة في السليمانية (٣,٣٨٣: ١٥٪ من العدد الكلي) ونيوى (٢,٠١٠: ٧٪).

تسلّط البيانات التي تم جمعها في مواقع العودة الضوء على مدى حظر العودة في جميع أنحاء البلاد. يجمع مؤسّر العودة التابع للمنظمة الدولية للهجرة معلومات عن وجود حالات منع الأسر النازحة من العودة^{٨٣}. كذلك تم الإبلاغ عن حالات منع للعائدين في ٢٣ موقع عودة (١٪) في جميع أنحاء البلاد، معظمها في نينوى (١٣)، وخاصة

الخارطة ٨: عدد مواقع العودة في الأفضية التي منعت الأسر من العودة إليها



^{٨٣} في مؤسّر العودة، سُئل مصادر المعلومات الرئيسيون عما إذا كانت هناك أسر نازحة ممنوعة من العودة (بسبب الإجراءات التي تفرضها قوات الأمن أو المجتمع أو السلطات المحلية الأخرى) وكانت الإجابات على الشكل التالي: نعم، كثيراً؛ نعم قليلاً؛ لا توجد. أنظر: المنظمة الدولية للهجرة (٢٠٢١): منهجية مؤسّر العودة. أنظر: <http://iraqdtm.iom.int/ReturnIndex#Methodology>


٨٤ المنظمة الدولية للهجرة في العراق (٢٠٢١). مجموعة بيانات مؤسّر العودة ١٢: <http://iraqdtm.iom.int/ReturnIndex>

مبادئ بينهيرو، المبدأ الثامن: الحق في العودة الطوعية الآمنة الكريمة

يتعلق هذا المبدأ بحق جميع النازحين في العودة الآمنة الكريمة. ويحدد الدليل أنه لكي يعود النازحون إلى ديارهم ويستقروا مرة أخرى بطريقة آمنة وكريمة، يجب أن تكون العودة طوعية وقائمة على اختيار حرّ ومستدير. وهذا يعني وجوب توفير معلومات حديثة ودقيقة للنازحين فيما يتعلق بالمسائل المادية والقانونية والمتعلقة بالسلامة في مناطقهم الأصلية. ويمكن أن تساعد ملاحظة البيانات التي تم جمعها عن النازحين الذين يفكرون في العودة إلى ديارهم، في فهم مدى دعم هذا الحق المهم في جميع أنحاء البلاد.^{٨٥}

تُظهر دراسة أجرتها المنظمة الدولية للهجرة في عام ٢٠٢٠ عن النزوح الحضري، تفاوتاً في إفادات الأسر النازحة خارج المخيمات (التي تشكل ٨٥٪ من عدد النازحين في البلاد) عما إذا كان لديهم معلومات كافية عن أوضاع منطقتهم الأصلية تمكنهم من اتخاذ قرار مستدير بشأن العودة. وكما هو مبين في الشكل ١١ أدناه، فإن معدلات عدم توافر معلومات كافية لدى النازحين في المناطق الحضرية، تختلف كثيراً عن المدن الرئيسية التي نزحوا إليها^{٨٦}. وتوجد أعلى معدلات للنازحين الذين يواجهون هذه المشكلة في بغداد/ أبو غريب (٦٠٪) وبعقوبة (٤٧٪) وزاخو (٤٣٪).

الشكل ١١: النسبة المئوية للنازحين في المناطق الحضرية الذين ليس لديهم معلومات كافية عن أوضاع منطقتهم الأصلية تعينهم على اتخاذ قرار بشأن العودة



ثقتهم بالمعلومات التي يتلقونها، وهي مسألة لوحظت بمعدلات عالية في تكريت (٦١٪) والموصل (٥٦٪)^{٨٧}. يبين الشكل ١٢ أدناه معدلات تمتع الأسر النازحة في المناطق الحضرية بمعلومات وافية عن مناطقها الأصلية.

وبحسب الدراسة نفسها، ذكرت الأسر النازحة التي ليس لديها معلومات كافية تعينها على اتخاذ قرار مستدير بشأن العودة إلى الديار أن السبب في ذلك يتعلق عموماً بالتحديات المتمثلة بالوصول إلى مثل تلك المعلومات، خاصة في كركوك (٧٤٪) إضافة إلى عدم


^{٨٥} في تقييم الاحتياجات المتعدد المجموعات ٢٠٢٠ لمنظمة ريتش REACH، أفاد ٦١٪ فقط من جميع الأسر النازحة أنهم يعتزمون العودة إلى ديارهم خلال الاثني عشر شهراً التالية لشهر آب ٢٠٢٠. أفاد النازحون المتبقون أنهم يعتزمون البقاء في موقعهم الحالي (٥٧٪) أو الانتقال إلى موقع مختلف داخل منطقتهم الحالية (١٧٪) وهناك أعداد قليلة ترغب إما الانتقال إلى الخارج (١٪) أو إلى مكان آخر داخل العراق (>١٪). انظر: مجموعة بيانات تقييم الاحتياجات المتعدد المجموعات (٢٠٢٠) لمنظمة ريتش REACH. أنظر: <https://www.reachresourcecentre.info/country/iraq/cycle#28380-28380-cycle#28380>

^{٨٦} المنظمة الدولية للهجرة في العراق (٢٠٢١). النزوح الحضري لمصفوفة تتبع النزوح في العراق: نظرة عامة. أنظر: <http://iraqdtm.iom.int/DurableSolutions/ProtractedDisplacement>

^{٨٧} لاحظ أن الأرقام المعروضة هنا وفي الشكل ١٢ تخص مجموعة فرعية من النازحين الذين أفادوا بعدم وجود معلومات كافية لديهم عن منطقتهم الأصلية.

^{٨٨} المنظمة الدولية للهجرة في العراق (٢٠٢١). النزوح الحضري لمصفوفة تتبع النزوح في العراق: لمحة عامة. أنظر: <http://iraqdtm.iom.int/DurableSolutions/ProtractedDisplacement>

الشكل ١٢: النسبة المئوية للأسر النازحة التي ذكرت أسباباً مختلفة لعدم كفاية المعلومات عن منطقة الأصل



وفي الحالات التي ينحدر فيها النازحون من عدد قليل من الأفضية، من المحتمل أن تتعلق أسباب عدم تمكنهم من الوصول إلى المعلومات (كما مبين في الشكل ١٢ أعلاه) بتلك الأفضية تحديداً. فعلى سبيل المثال، أفاد النازحون من طوز خورماتو أن الأسباب الرئيسية لعدم كفاية المعلومات تتمثل في عدم قدرتهم على الوصول إليها أو جهلهم بكيفية البحث عنها. نظراً لأن معظم النازحين في طوز خورماتو ينحدرون من نفس القضاء، فمن المحتمل أن المشكلات التي يواجهها النازحون في هذه المدينة فيما يتعلق بالوصول إلى المعلومات تتعلق على وجه التحديد بقضاء طوز خورماتو الذي نزحوا منه. وينطبق نفس المبدأ على جميع الأفضية المتجانسة الأخرى المدرجة في الجدول ٥ أدناه.

كما جمعت دراسة أجرتها المنظمة الدولية للهجرة عن النزوح الحضري معلومات عن نسبة النازحين في المدن، والذين ينحدرون من أفضية مختلفة. ويمكن أن تساعد مراقبة المناطق الحضرية المتجانسة السكان (أي المدن التي ينحدر فيها النازحون من عدد قليل من الأفضية) في فهم أين يمكن أن يواجه النازحون مشكلات في الوصول إلى المعلومات المذكورة أعلاه. وبيّن الجدول ٤ أدناه، إن هناك عدداً قليلاً فقط من المناطق الحضرية المتجانسة، وإن أكثر أفضية النزوح تجانساً هي قضاء طوز خورماتو (حيث ينحدر ٩٤٪ من النازحين من داخل القضاء نفسه) وقضاء تكريت بمحافظة صلاح الدين (حيث ينحدر ٧٤٪ من النازحين من قضاء بيجي)، وكذلك قضاء زاخو في محافظة دهوك (حيث ينحدر ٥٥٪ من النازحين من قضاء سنجار).^{٨٩}

٨٩ المنظمة الدولية للهجرة في العراق (٢٠٢١). النزوح الحضري لمصفوفة تتبع النزوح في العراق؛ لمحة عامة. أنظر: <http://iraqdtm.iom.int/DurableSolutions/ProtractedDisplacement>

الجدول 0: أفضية الأصل الرئيسية للنازحين في المناطق الحضرية

مناطق النزوح الحضرية	بغداد / أبو غريب	بعقوبة	دهوك	أربيل	كركوك	الموصل	السليمانية	تكريت
أفضية الأصل الثلاثة الأولى حسب مواقع النزوح الحضري	الفلوجة (٣٨٪)	المقدادية (٣٢٪)	الموصل (٤٥٪)	الموصل (٢٥٪)	الحويجة (٤٣٪)	الموصل (٣٩)	الرمادي (١١٪)	بيجي (٧٤٪)
	الرمادي (١٤٪)	خانقين (٣١٪)	سنجار (٤٥)	الحمديانية (١٣٪)	طور خورماتو (١٥٪)	سنجار (٢٦٪)	بعقوبة (٨٪)	تكريت (٤٪)
	القائم (٨٪)	الخالص (١٥٪)	تلعفر (٤٪)	بيجي (٨٪)	بيجي (٧٪)	تلعفر (٢٤)	المسيب وبغداد (٧٪)	بلد (٣٪)

المبدأ الإضافي الأول: الحق في توثيق السكّن والأرض والممتلكات

يتعلق المبدأ الإضافي الأول بحقوق جميع النازحين في توثيق وتسجيل عقاراتهم؛ وهو مبدأ وثيق الصلة بسياق العراق، حيث يُعدّ الافتقار الواسع للوثائق القانونية تحدياً للأسر التي تعترض العودة إلى مناطقها الأصلية. فالقليل من الأسر يمتلك وثائق أو مستندات ملكية، بسبب ضياع أو تلف تلك المستندات خلال النزوح. وفي حالات أخرى، تمتلك الأسر وثائق ومستندات غير صالحة بسبب صدورها في المناطق التي احتلتها تنظيم داعش بين عامي ٢٠١٤ و ٢٠١٧.^{٩٠} وعادة ما تواجه الأسر التي لا تملك أو لم تحصل على هذه الوثائق الهامة مشاكل في إثبات ملكية منازلها، وهي قضية من شأنها أن تعيق من قدرتهم على التغلب على حالات الاستيلاء الثانوية غير القانونية والمطالبة بمنازلهم، كما يمكن أن يشكل ذلك تحدياً للأسر عند تقديمها بطلبات للحصول على تعويض عبر خطة التعويض الحكومية.^{٩١}

من شأن العديد من مصادر البيانات أن تساعد على فهم أنواع التحديات التي تواجه النازحين والعائدين من حيث توثيق ملكية المساكن والأراضي والممتلكات. وتتعلق المؤشرات بمعدلات الوصول إلى تلك الوثائق وحيازتها، وكيف يختلف ذلك وفقاً للترتيبات المعيشية للنازحين

قبل أن يصبحوا نازحين. إذ أفاد أكثر من نصف جميع الأسر النازحة التي شملها الاستطلاع الخاص بتقييم الاحتياجات المتعدد المجموعات ٢٠٢٠، أنها لا تمتلك وثائق تثبت ملكيتها للمساكن والأراضي والممتلكات (٥٤٪).^{٩٢} وأبلغت أكثر من نصف الأسر عن هذه المشكلة في قضائيّ الشخان (٩٤٪) والحمديانية (٩٢٪) في نينوى، إضافة إلى قضاء زاخو في محافظة دهوك (٩٠٪) وقضائيّ دوكان (٩٢٪) وطيبة (٨٧٪) في السليمانية.^{٩٣}

إضافة إلى ذلك، استكشفت دراسة النزوح الحضري التي أجرتها المنظمة الدولية للهجرة إذا ما كانت الأسر النازحة تمتلك مساكن في مناطقها الأصلية، وكيف تختلف معدلات امتلاكهم لمستندات ملكية المساكن والأراضي والممتلكات وفقاً لوضع مساكنهم. وكما هو مبين في الشكل ١٣ أدناه، فإن معدلات ملكية المساكن بين النازحين تختلف بشكل كبير في المدن التي نزحوا إليها. ويبدو إن الأسر النازحة في زاخو تملك مساكن في مناطقها الأصلية، وكذلك أفاد حوالي ثلاث من كل أربعة أسر في كركوك (٧٥٪) ودهوك (٧٤٪) أنهم يملكون مساكن أيضاً.

٩٠ ريتش REACH (٢٠٢٠). تقرير عن التوثيق المدني والإسكان والأراضي والممتلكات في العراق. أنظر:


https://www.impact-repository.org/document/reach-pdf.01-12-20-REACH_IRO_Protection_factsheet_combined/00c300b3/

٩١ الجهة المعنية بالتعويضات هي اللجنة المركزية العراقية لتعويض المتضررين بسبب العمليات الحربية والأخطاء العسكرية والعمليات الإرهابية، والمعروفة أيضاً باسم لجنة التعويضات المركزية. لمزيد من المعلومات، يرجى الرجوع إلى: HLP Sub-Cluster Iraq (أذار ٢٠٢٠). إرشادات تعويض الممتلكات. حسب القانون العراقي رقم ٢٠ لسنة ٢٠٠٩ والقانون رقم ٥٧ لسنة ٢٠١٥ (التعديل الأول) والقانون رقم ٢ لسنة ٢٠٢٠ (التعديل الثاني). أنظر: https://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/property_compensation_guidelines_amended.pdf

٩٢ ريتش REACH (٢٠٢٠). مجموعة بيانات تقييم الاحتياجات متعدد المجموعات ٢٠٢٠. أنظر: <https://www.reachresourcecentre.info/country/iraq/>

٩٣ نفس المصدر السابق.


الشكل ١٣: النسبة المئوية للأسر النازحة في المدن والتي تمتلك مساكن في منطقتها الأصلية



النازحة في كركوك (٦١٪) وطوز خورماتو (٦٤٪) وزاخو (٥٠٪) أنها لم يكن لديها أي مستندات ملكية. في حين أفادت أسرة واحدة من كل خمس أسرة نازحة في بغداد / أبو غريب (١٩٪) والسليمانية (١٩٪) وبعقوبة (١٧٪) أن مستنداتها قد فُقدت أو تالفت.

وذكرت الأسر النازحة التي تمتلك مساكن في مناطقها الأصلية إذا ما كانت تمتلك مستندات ملكية المسكن. وكانت معدلات حيازة تلك المستندات عالية في أربيل (٧١٪) وتكريت (٧١٪) ومنخفضة في زاخو (٢٢٪) وطوز خورماتو (٢٢٪).^{٩٤} كما أفادت نسبة ملحوظة من الأسر

الشكل ١٤: النسب المئوية للأسر النازحة في المدن، والتي تملك مستندات ملكية



٩٤ لاحظ أن البيانات المقدمة هنا تتعلق بمجموعة فرعية من الأسر النازحة في كل مدينة والتي أبلغت عن امتلاك مسكن. أنظر الشكل ١٢ أعلاه لمعرفة نسبة الأسر التي تمتلك مسكناً في كل مدينة.

حيثُ تقديمهم طلبات للحصول على تعويض من خلال الخطة الحكومية. وتسلبُ بعض المؤشرات الرئيسية للدراسة الضوء على التحديات التي تواجه الأسر فيما يتعلق بالخطة، ومنها بالدرجة الأولى ما يتعلق بالعلاقة النظرية بين معرفة الأسر بلجان التعويضات المسؤولة عن العملية، وبين معدلات طلبات التعويض. وكما هو مبين في الجدول ٦ أدناه، يبدو أن هناك علاقة بين الوعي المتزايد بخطة التعويضات وبين الأعداد المتزايدة من الطلبات، لدى أسر النازحين والعائدين على حدٍ سواء. وبين أيار ٢٠١٦ وكانون الثاني ٢٠٢٠، ارتفع مستوى المعرفة بوجود خطة التعويض بشكل ملحوظ بين النازحين (من ٧٠٪ إلى ٨١٪) والعائدين (من ١١٪ و ٨١٪).

المبدأ الإضافي الثاني: الحق في الحصول على التعويض عن الممتلكات واستردادها


منذ عام ٢٠١٨، أصبح بإمكان المواطنين العراقيين أن يقدموا طلبات للحصول على تعويضات عن الأضرار التي لحقت بهم جراء تنظيم داعش، بما في ذلك الأضرار التي لحقت بمنزل وممتلكات النازحين قبل النزوح. ومنذ صياغة الخطة الحكومية وتشكيل لجان التعويض المركزية، كان تقديم الطلبات منخفضاً نسبياً، بسبب معرفة القليل من المتضررين بوجود هذه الخطة^{٩٥}. كما أدى التأخير الطويل في إجراءات التعويض إلى تلوؤ دفع التعويضات^{٩٦}.

سعت دراسة جماعة أجزتها المنظمة الدولية للهجرة وجامعة جورج تاون بين عامي ٢٠١٦ و ٢٠٢٠ إلى فهم تجربة النازحين والعائدين من

الجدول ٦: النسبة المئوية للأسر التي تعلم بخطة التعويضات ومعدلات تقديم الطلبات

الفئة السكانية	أيار ٢٠١٦	أيلول ٢٠١٧	تشرين الثاني ٢٠١٨	كانون الثاني ٢٠٢٠
يعرفون بالخطة / لجان التعويضات	٩٪	-	-	٧٠٪
	١١٪	-	-	٨١٪
قدموا طلبات التعويض ^{٩٧}	-	٢٧٪	٤٩٪	٥٩٪
	-	٢٣٪	٥٤٪	٦٤٪

الشكل ١٥: النسبة المئوية للنازحين والعائدين الذين أبلغوا عن حالة طلبات التعويض عن الأضرار السكنية



كما وفرت الدراسة المذكورة معلومات حول نجاح طلبات التعويض التي قدمها النازحون والعائدون. وعلى الرغم من الارتفاع الملحوظ في عدد الطلبات المقدمة، إلا أن الغالبية العظمى من المتقدمين لم يتلقوا إخطاراً بنجاح طلباتهم. في حين ارتفعت نسبة نجاح طلبات النازحين بين تشرين الثاني ٢٠١٨ (١٪) إلى كانون الثاني ٢٠٢٠ (٩٪). وبقيت نسبة العائدين الذين أبلغوا عن نجاح طلباتهم كما هي (٦٪) خلال هذه الفترة.

^{٩٥} لمزيد من المعلومات حول لجان التعويضات المركزية، راجع إرشادات التعويضات العقارية. راجع: المجموعة الفرعية للمساكن والأراضي والممتلكات في العراق. إرشادات تعويض الممتلكات بموجب القانون العراقي رقم ٢٠ لعام ٢٠٠٩. أنظر: https://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/property_compensation_guidelines_amended.pdf

^{٩٦} المنظمة الدولية للهجرة في العراق وجامعة جورج تاون (٢٠٢٠). الوصول إلى حلول دائمة للنازحين في العراق: خمس سنوات في النزوح. أنظر: <https://iraq.iom.int/publications/access-durable-solutions-among-idps-iraq-five-years-displacement>

^{٩٧} لاحظ أن جميع البيانات المعروضة في هذا الحقل تتعلق بمجموعة فرعية من الأسر التي أفادت بامتلاكها مسكناً في منطقة الأصل

من الأسر المقيمة في بغداد/ أبو غريب بطلب من خلال الخطة (٦٦٪) وكذلك في أربيل (٥١٪) وكركوك (٤٩٪). يبيّن الجدول ٧ أدناه، إن الأسر التي تملك منزلاً واحداً أو أكثر، من المرجح أن تكون قد قدمت طلبات تعويض.

وسعت الدراسة التي أجرتها المنظمة الدولية للهجرة بشأن النزوح الحضري إلى معرفة إذا ما كانت أسر النازحين في المدن قد تقدمت بطلب للحصول على تعويض من خلال خطة الحكومة^{٩٨}. وأفادت ٤٤٪ من الأسر النازحة في عشر مدن ذات أهمية، أنها تقدمت بطلبات من خلال خطة التعويضات الحكومية. وقد تقدمت نسبة كبيرة بشكل خاص

الجدول ٧: النسبة المئوية للأسر النازحة في المدن، التي قدمت طلبات للحصول على تعويض أو ردّ في مناطقها الأصلية، حسب نوع المسكن

كافة ترتيبات السكن (كافة النازحين)	السكن مع أفراد الأسرة الآخرين (لا يدفعون أجرة أو لا يملكون المنزل)	منزل مملوك لعدة أسر	منزل مملوك لأسرة واحدة	منزل مستأجر من عدة أسر	منزل مستأجر من أسرة واحدة	
٦٦٪	٩٧٪	٩٠٪	٦٠٪	٠٪	٤٣٪	بغداد/ أبو غريب
٣٧٪	٢٣٪	٣٠٪	٤٠٪	١٧٪	٤١٪	بعقوبة
٤٢٪	٦٣٪	٥٦٪	٣٦٪	٥٧٪	٣٣٪	دهوك
٥١٪	٠٪	٤٠٪	٦٠٪	٩٪	٣٢٪	أربيل
٤٩٪	٥٠٪	٦١٪	٤٢٪	٠٪	٦٩٪	كركوك
٤٠٪	٣٩٪	٣٩٪	٤٠٪	٣٨٪	٤١٪	الموصل
٣٠٪	١١٪	٤٣٪	٣١٪	٠٪	٣٧٪	السليمانية
٣٦٪	٢٥٪	٥٤٪	٣٧٪	٠٪	٢٦٪	تكريت
١٨٪	٣٣٪	١٤٪	٣٢٪	٠٪	٣٤٪	طوز خورماتو
٤١٪	١٣٪	٦٠٪	٤٤٪	٠٪	٢٥٪	زاخو
٤٤٪	٣٥٪	٤٧٪	٤٨٪	١٦٪	٣٨٪	المجموع

٩٨ أعدت المجموعة الفرعية الخاصة بالإسكان والأراضي والممتلكات في العراق التي يرأسها برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية في العراق UN-Habitat والمجلس النرويجي للاجئين NRC تقارير مفصلة عن عملية تقديم طلبات التعويض. أنظر: HLP Sub-Cluster (٢٠٢٠). مبادئ توجيهية لتعويضات الممتلكات بموجب القانون العراقي رقم ٢٠ لعام ٢٠٠٩ والقانون رقم ٥٧ لعام ٢٠١٥ (التعديل الأول).
https://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/property_compensation_guidelines_amended.pdf
 تم ذكر التحديات التي تمت مواجهتها بالتفصيل في مذكرة المناصرة حول خطة تعويض الممتلكات في العراق: التحديات والتوصيات.

الخاتمة

المبدأ الرابع من مباديء بينيهيرو؛ الحق في الخصوصية واحترام المسكن: يتجلى هذا الحق في ملاحظة نسبة الأسر المتضررة من النزوح التي أشارت إلى ضرورة تحسين الخصوصية والكرامة باعتبارها حاجة أساسية للمأوى. إذ أبلغت الفئات الثلاث الآتية عن هذه الحاجة بمعدلات مماثلة في جميع أنحاء البلاد: النازحون داخل المخيمات (١٢٪) والنازحون خارج المخيمات (١٠٪) والعائدون (٩٪).

المبدأ الخامس من مباديء بينيهيرو؛ الحق في التمتع بالحياة: تشير البيانات المتاحة، إلى أن التحقق من هذا الحق يتم بشكل أفضل من خلال ملاحظة نسبة الأسر النازحة والعائدة التي يأتي دخلها الأساسي من بيع ممتلكاتها. وذكرت هذه المسألة، نسبة صغيرة فقط من أسر النازحين (٢٪) والعائدين (١٪). إضافة إلى ذلك، أفاد ٥١٪ من أسر النازحين خارج المخيمات والذين يمتلكون مساكن في منطقتهم الأصلية، أن أشخاصاً آخرين يعيشون في مساكنهم. وتجدر الإشارة إلى أن هناك حالات إشغال لمساكن الغير بموجب اتفاق بين المالك والسكان.

المبدأ السادس من مباديء بينيهيرو؛ الحق في السكن اللائق: يرتبط المؤشر الأساسي لقياس هذا الحق بنسبة الأسر النازحة والعائدة التي تعيش في ترتيبات إيواء حرجة. فبشكل عام، يعيش ٩٪ من جميع الأسر النازحة في ترتيبات إيواء حرجة، وهي نسبة أعلى قليلاً من نسبة ٤٪ من الأسر العائدة التي تعيش في مثل هذه الظروف. إضافة إلى ذلك، ما يزال حوالي ٣٦,٦٢٠ نازحاً يمثلون ١٥٪ من العدد الكلي في البلاد نازحين في المخيمات القليلة بسبب رداءتها وطبيعتها المؤقتة. من جهة أخرى، تمثل قضية مساكن النازحين الراغبين بالعودة، والتي تعرضت للضرر أو الدمار خلال صراع داعش، أحد أهم موانع العودة منذ عام ٢٠١٦، حيث أفاد ٧١٪ عن ذلك في ٢٠٢٠.

المبدأ السابع من مباديء بينيهيرو؛ الحق في حرية الحركة والتنقل: يتم فرض قيود على الحركة والتنقل في ١٤٪ من جميع المواقع التي يقيم فيها النازحون في جميع أنحاء البلاد، وفي ١٧٪ من جميع المواقع التي وصل إليها العائدون. وتجدر الإشارة إلى أنه تم فرض قيود على التنقل في جميع المواقع في الأفضية التالية: الدور والشرفاء وعانة وبيجي وحديثة وهييت ومخمور وميركة سور وشقلاوة وسوران وطوز خورماتو. إضافة إلى ذلك، يتم فرض قيود على التنقل في جميع المواقع داخل ثلاث أفضية، هي: عانة وراوة والدور. كما تم الإبلاغ عن مخاوف من الترحيل القسري أو التخلي في ١٪ من جميع مواقع النازحين. والجدير بالذكر أن كل هذه المواقع تقع في قضاء سنجان. ويعيش ٧٪ من النازحين في مواقع تم حظر العودة فيها، وهي مشكلة شائعة بشكل خاص في محافظات بابل والسليمانية ونيوى. وهناك نسبة عالية من حالات العودة في ١٪ فقط من مواقع العودة في جميع أنحاء البلاد، بوجود أعداد كبيرة بشكل خاص في أفضية البعاج (٥) والحمدانية (٣) بمحافظة نينوى، وكذلك أفضية بيجي (٣) والفارس (٢) بمحافظة صلاح الدين.

درس هذا التقرير مدى تلبية ثمانية مبادئ قائمة على الحقوق، بما في ذلك مبادئ بينيهيرو والثمانية ومبدئين إضافيين، لمجتمعات النازحين والعائدين. وفيما يلي ملخص للنتائج الرئيسية حسب كل مبدأ.

ملخص: إلى أي مدى يتم تلبية حقوق الإسكان والأراضي والممتلكات للنازحين والعائدين في العراق؟

حيث أن البيانات المقدمة في هذا التقرير قد تم جمعها عبر تقييمات متعددة من قبل وكالات مختلفة تستخدم استطلاعات ومنهجيات متباينة، فليس من الممكن ترتيب المبادئ المختلفة حسب مدى تلبيةها في جميع أنحاء البلاد. مع ذلك، فإن تلخيص النتائج حسب كل مبدأ من تلك المبادئ يمكن أن يعطي لمحة عامة عن الحقوق التي يتم تلبيةها أكثر من غيرها.

المبدأ الأول من مباديء بينيهيرو؛ الحق في عدم التمييز: حيث أن من غير الممكن تحديد مدى تلبية هذا الحق بين العائدين، تشير بيانات التقييم الموقوعي المتكامل ٢٠٢٠ إلى أن هذا الأمر ليس قضية مهمة لدى النازحين المتبقين في جميع أنحاء البلاد. إذ تعيش نسبة صغيرة فقط من النازحين (٢٪ من العدد الكلي في البلاد) في مواقع ليس فيها تكافؤ في الوصول إلى الاستئجار، وكل هذه المجموعة تقطن في قضائي الحمدانية وسنجان بمحافظة نينوى بنسبة ٤٦٪ في الحمدانية، و١٩٪ في سنجان. في مواقع يعتبر الوصول إلى المساكن المستأجرة فيها غير متكافئ.

المبدأ الثاني من مباديء بينيهيرو؛ الحق في المساواة بين الرجل والمرأة: يمكن فهم قضية المساواة في حقوق الإسكان والأراضي والممتلكات بين الرجال والنساء في مجتمعات النازحين من خلال مراقبة معدلات الأسر التي تواجه عقبات أمام العودة من حيث قضايا الإسكان والأراضي والممتلكات في منطقتهم الأصلية. فداخل المخيمات، يواجه ٦١٪ من الأسر التي تعيلها نساء هذه المشكلة مقابل ٤٦٪ من الذكور. وكذلك، خارج المخيمات، حيث من المرجح أن تواجه الأسر التي تعيلها نساء هذه العقبات أكثر من الأسر التي يعيلها رجال، بنسبة ٥٠٪ و ٤٠٪ على التوالي.

المبدأ الثالث من مباديء بينيهيرو؛ الحق في الحماية من التهجير (بما في ذلك النزوح الثانوي): هناك أعداد مختلفة من النزوح لفهم مدى تلبية هذا الحق الأساسي. وينعكس أحد تلك الأبعاد في معدلات الأسر التي تواجه مشكلة احتلال مساكنها الخاصة: إذ يعيش ٢٪ من أسر النازحين في البلاد و ٥٪ من الأسر العائدة فقط في مواقع تحدث فيها هذه المشكلة. ويتعلق بُعد إضافي لهذا الحق بعمليات التخلي القسرية من المساكن، والتي تؤثر على أقل من ١٪ فقط من النازحين والعائدين في جميع أنحاء البلاد. إضافة إلى ذلك، أدى إغلاق المخيمات، وهو إجراء تفعله الحكومة عادة بشكل فجائي، إلى العودة القسرية لحوالي ٣,٣٨٩ أسرة بين تشرين الأول ٢٠١٩ ونيسان ٢٠٢١.

ملاحظات ختامية

• أعطى هذا التقرير لمحة شاملة عن وضع الإسكان والأراضي والممتلكات في العراق عام ٢٠٢١. وبذلك يكون قد سلط الضوء على أهمية تحديد الأبعاد المختلفة للإسكان والأراضي والممتلكات بعد مرور أربعة أعوام على إعلان الحكومة العراقية انتصارها على تنظيم داعش في العراق. وحدّد هذا التقرير التقدّم والفجوات ذات الصلة بالإسكان والأراضي والممتلكات في جميع أنحاء البلاد، من خلال تقديم البيانات في إطار كل مبدأ من مبادئ بينيهيرو الثمانية القائمة على الحقوق، باعتباره الأداة العالمية الرئيسية لرصد الإسكان والأراضي والممتلكات كأساس للحلول الدائمة، إضافة إلى مبدئين إضافيين.

وأشارت النتائج إلى أن بعض المبادئ القائمة على الحقوق؛ خاصة تلك المتعلقة بالخصوصية واحترام البيوت وحرية التنقل والسكن الملائم، ملحوظة لدى الغالبية العظمى من النازحين والعائدين في جميع أنحاء البلاد. أما المبادئ الأخرى، بما في ذلك الحق في المساواة بين الرجل والمرأة والتمتع السلمي بالممتلكات والوصول إلى سجلات وتوثيق المساكن والأراضي والممتلكات والتعويض عن دمار المساكن، فلم تتحقق لدى معظم الأسر المتضررة من النزوح. وحدّد التقرير أيضاً الاختلافات الجغرافية من خلال المؤشرات؛ ويشمل ذلك اختلافات رئيسية بين الأفضية من حيث نسبة الأسر النازحة التي تعيش في ترتيبات إيواء حرجة، مع تحديد النقاط الساخنة في قضاء شَمَل بمحافظة دهوك (٣,٥٠٨ أسرة) والفلوجة بمحافظة الأنبار (٢,٥٥٠). وهناك أيضاً انتشار كبير للعائدين الذين يعيشون في الأفضية التي حدث فيها دمار المساكن، مع تحديد الأفضية التالية على أنها ذات أهمية كبرى: الموصل (١٥١,٦٤٢) في محافظة نينوى، والرمادي (١٠٠,١٠٠) والفلوجة (٨٧,٩٠٨) في محافظة الأنبار.

ولضمان تلبية برامج الإسكان والأراضي والممتلكات لحقوق جميع المجتمعات المتضررة من النزوح، يوصى بإنتاج معلومات منتظمة وفي الوقت المناسب لتنفيذ برامج الإسكان والأراضي والممتلكات في مواقع النزوح والعودة. ولضمان فائدة وفعالية هذه المعلومات، يجب أن تتماشى بشكل وثيق مع تنسيق أنشطة الإسكان والأراضي والممتلكات في إطار المجموعة الفرعية للإسكان والأراضي والممتلكات في العراق وأنشطة البرنامج القائمة على أساس المنطقة التي يتم تنفيذها في جميع أنحاء البلاد، بما في ذلك التنسيق مع مجموعة العمل من أجل العودة. ويساهم هذا التقرير في قاعدة الأدلة المتعلقة بالإسكان والأراضي والممتلكات والحلول الدائمة في العراق. وتعطي الجداول أدناه معلومات مفصلة للمساعدة في التغلب على قضايا الإسكان والأراضي والممتلكات في ١٥ قضاء عودة في العراق.

- **المبدأ الثامن من مبادئ بينيهيرو؛ الحق في العودة الطوعية الآمنة والكريمة:** تتعلق إحدى القضايا الرئيسية ذات الصلة بالحق في العودة الطوعية بطريقة آمنة وكريمة، بالمعلومات التي يمتلكها العائدون المحتملون لاتخاذ قرار مستنير بالعودة إلى ديارهم. فهناك تباين كبير عبر المواقع الحضرية، لكن أعلى معدلات هذه المشكلة موجودة في بغداد/ أبو غريب (٦٠٪) وبعقوبة (٤٧٪) وزاخو (٤٣٪). وفي المراكز الحضرية، يُعزى عدم وجود معلومات لدى النازحين عن التحديات العامة في مناطقهم إلى عدم إمكانية الوصول إلى مثل تلك المعلومات، خاصة في كركوك (٧٤٪)، مع ارتفاع معدلات عدم الثقة في المعلومات الواردة أيضاً في مدن تكريت (٦١٪) والموصل (٥٦٪).
- **المبدأ الإضافي الأول؛ الحق في توثيق السكّن والأرض والممتلكات:** في عام ٢٠٢٠، أفاد أكثر من نصف الأسر النازحة (٥٤٪) بعدم امتلاكها لمستندات تثبت ملكية المساكن والأراضي والممتلكات، الأمر الذي يجعل هذه المجموعة تواجه مشاكل محتملة في إثبات ملكية منازلها التي كانت تملكها قبل النزوح، بما في ذلك الحالات التي تكون فيها هذه المنازل محتلة بشكل غير قانوني. وتم الإبلاغ عن المناطق ذات المعدلات الأعلى للأسر التي لا تمتلك هذه المستندات في الشخان (٩٤٪) في نينوى، وكذلك دهوك (٩٢٪) وزاخو (٩٠٪) في محافظة دهوك، ودوكان (٩٢٪) في السليمانية. أما في المراكز الحضرية، فتوجد أدنى معدلات الأسر التي تملك المستندات في تكريت (٢٤٪) ودهوك (٥٠٪) وأربيل (٢٩٪).
- **المبدأ الإضافي الثاني؛ الحق في الوصول إلى التعويض عن الممتلكات واستردادها:** منذ عام ٢٠١٦، ومعدلات التعويضات الحكومية عن الخسائر التي لحقت بالمساكن منخفضة، ويُعزى السبب إلى انخفاض مستويات العلم بتلك التعويضات، فضلاً عن التلكؤ في النظر في الطلبات. مع ذلك، فقد تم إحراز تقدم منذ عام ٢٠١٦، مع وجود علاقة افتراضية بين ارتفاع مستويات الدراية بالتعويضات وزيادة أعداد طالبي التعويض. ففي عام ٢٠١٦، أفاد حوالي ١٠٪ من النازحين والعائدين بأنهم على دراية بالخطة، بينما أبلغ أقل من ٢٠٪ من كل فئة أنهم تقدموا بطلبات للحصول عليها. وبحلول عام ٢٠٢٠، أفاد ما لا يقل عن ٧٠٪ من النازحين والعائدين بعلمهم بذلك، وأفاد حوالي ٦٠٪ من كل فئة بتقديمهم طلبات.

الملحق ١: مصفوفة مؤشّر المبادئ القائمة على حقوق السّكن والأرض والممتلكات

مصدر البيانات	المؤشّر	نوع الموقع	مبدأ بينهرو الشامل
التقييم الموقعي المتكامل الخامس لمصفوفة تتبع النزوح للمنظمة الدولية للهجرة	النسبة المئوية للأسر النازحة التي تعيش في مواقع لا تتوفر فيها المساواة في الحصول على مساكن الإيجار	نزوح	١- الحق في عدم التمييز
تقييم الاحتياجات المتعدد المجموعات الثامن لمنظمة ريتش REACH	النسبة المئوية للأسر النازحة التي تواجه عقبات تمنعها من العودة إلى ديارها (مصنفة حسب الأسر التي تعيشها إناث أو ذكور، وأسّر خارج المخيمات وداخل المخيمات)	نزوح	٢- الحق في المساواة بين الرجال والنساء
التقييم الموقعي المتكامل الخامس لمصفوفة تتبع النزوح للمنظمة الدولية للهجرة	النسبة المئوية للأسر النازحة التي تعيش في مواقع توجد فيها حالات إشغال غير قانوني لمساكن الغير (سكن ثانوي)	نزوح	
التقييم الموقعي المتكامل الخامس لمصفوفة تتبع النزوح للمنظمة الدولية للهجرة	النسبة المئوية للأسر العائدة التي تعيش في مواقع بها حالات احتلال للمساكن الخاصة	عودة	
التقييم الموقعي المتكامل الخامس لمصفوفة تتبع النزوح للمنظمة الدولية للهجرة	النسبة المئوية للأسر النازحة التي تعيش في مواقع فيها تهديدات بالطرد	نزوح	٣- الحق في الحماية من التهجير (بما في ذلك النزوح الثانوي)
التقييم الموقعي المتكامل الخامس لمصفوفة تتبع النزوح للمنظمة الدولية للهجرة	النسبة المئوية للأسر العائدة التي تعيش في مواقع عادت إليها الأسر بعد طردها في مواقع نزوحها السابقة	عودة	
القائمة الرئيسية ١٢١ لمصفوفة تتبع النزوح للمنظمة الدولية للهجرة	عدد الأسر العائدة من المخيمات من تشرين الأول ٢٠١٩ إلى نيسان ٢٠٢١	عودة	
تقييم الاحتياجات المتعدد المجموعات الثامن لمنظمة ريتش REACH	النسبة المئوية للأسر النازحة التي أبلغت عن تحسن الخصوصية والكرامة كاحتياج رئيسي للمأوى	نزوح	٤- الحق في الخصوصية واحترام المسكن
تقييم الاحتياجات المتعدد المجموعات الثامن لمنظمة ريتش REACH	النسبة المئوية للأسر العائدة التي أبلغت عن تحسن الخصوصية والكرامة كاحتياج رئيسي للمأوى	عودة	

تقييم الاحتياجات متعدد المجموعات الثامن لمنظمة ريتش REACH	النسبة المئوية للأسر النازحة التي يأتي دخلها الرئيسي من بيع ممتلكاتها	نزوح	0- الحق في التمتع السلمي بالممتلكات
تقييم الاحتياجات متعدد المجموعات ٨ لمنظمة ريتش REACH	النسبة المئوية للأسر النازحة التي يأتي دخلها الرئيسي من بيع ممتلكاتها	عودة	
دراسة النزوح الحضري لمصفوفة تتبع النزوح للمنظمة الدولية للهجرة	النسبة المئوية للأسر النازحة التي أبلغت عن وجود أشخاص يعيشون في منازلها في منطقتهم الأصلية	نزوح	
القائمة الرئيسية ١٢١ لمصفوفة تتبع النزوح للمنظمة الدولية للهجرة	النسبة المئوية للأسر النازحة التي تعيش في ترتيبات إيواء حرجة (مع ملاحظة أنواع ترتيبات الإيواء الحرجة)	نزوح	١- الحق في السكن اللائق
القائمة الرئيسية ١٢١ لمصفوفة تتبع النزوح للمنظمة الدولية للهجرة	النسبة المئوية للأسر النازحة التي تعيش في المخيمات	نزوح	
التقييم الموقعي المتكامل لمصفوفة تتبع النزوح ٥-١ للمنظمة الدولية للهجرة (٢٠١٦-٢٠٢٠)	النسبة المئوية للأسر النازحة التي لا تستطيع العودة إلى ديارها بسبب دمار المساكن في منطقتها الأصلية، من ٢٠١٦ إلى ٢٠٢٠	نزوح	
مؤشر العودة ١٢ لمصفوفة تتبع النزوح للمنظمة الدولية للهجرة	النسبة المئوية للأسر العائدة التي تعيش في مواقع بها حالات تدمير المساكن	عودة	
دراسة النزوح الحضري لمصفوفة تتبع النزوح للمنظمة الدولية للهجرة	النسبة المئوية للأسر النازحة التي أبلغت عن أشخاص يعيشون في منازلهم في منطقتهم الأصلية (مجموعة فرعية من الأسر أبلغت عن امتلاك منزل صالح للسكن في منطقتها الأصلية)	نزوح	
مؤشر العودة ١٢ لمصفوفة تتبع النزوح للمنظمة الدولية للهجرة	النسبة المئوية للأسر العائدة التي تعيش في مواقع لم يتم إعادة بناء المنازل فيها	عودة	
تقييم المواقع المتكامل ٥ لمصفوفة تتبع النزوح للمنظمة الدولية للهجرة	النسبة المئوية للعائدين الذين يعيشون في مواقع حيث هناك حاجة ماسة إلى تحسينات مختلفة للمساكن	عودة	

التقييم الموقعي المتكامل الخامس لمصفوفة تتبع النزوح للمنظمة الدولية للهجرة	النسبة المئوية للأسر النازحة التي تعيش في مواقع يتم فيها فرض قيود على التنقل	نزوح	v- الحق في حرية الحركة والتنقل
التقييم الموقعي المتكامل الخامس لمصفوفة تتبع النزوح للمنظمة الدولية للهجرة	النسبة المئوية للأسر العائدة التي تعيش في مواقع يتم فيها فرض قيود على التنقل	عودة	
التقييم الموقعي المتكامل الخامس لمصفوفة تتبع النزوح للمنظمة الدولية للهجرة	النسبة المئوية للأسر العائدة التي تعيش في مواقع تُحظر العودة إليها	عودة	
تقييم الاحتياجات المتعدد المجموعات الثامن لمنظمة ريتش REACH	النسبة المئوية للأسر النازحة التي ترغب بالعودة إلى ديارها خلال الاثني عشر شهراً القادمة بسبب استقرار الوضع الأمني في منطقتهم الأصلية	نزوح	8- الحق في العودة الطوعية الكريمة والأمنة
دراسة النزوح الحضري لمصفوفة تتبع النزوح للمنظمة الدولية للهجرة	النسبة المئوية للأسر النازحة التي تحتاج إلى معلومات أكثر دقة عن مناطقهم الأصلية لكي تعود	نزوح	
دراسة النزوح الحضري لمصفوفة تتبع النزوح للمنظمة الدولية للهجرة	النسبة المئوية للأسر النازحة التي أبلغت عن أسباب مختلفة لعدم كفاية المعلومات المتعلقة بمنطقتهم الأصلية	نزوح	
دراسة النزوح الحضري لمصفوفة تتبع النزوح للمنظمة الدولية للهجرة	النسبة المئوية للأسر النازحة القادمة من مناطق مختلفة	نزوح	
المنظمة الدولية للهجرة - الوصول إلى الحلول الدائمة بين النازحين في العراق: معالجة تبعات السياسات	النسبة المئوية للنازحين الذين قدموا طلبات للحصول على تعويض	نزوح	
المنظمة الدولية للهجرة - الوصول إلى الحلول الدائمة بين النازحين في العراق: معالجة تبعات السياسات	النسبة المئوية للنازحين الذين قدموا طلبات للحصول على تعويض، حسب نتيجة الطلب (معلق، مقبول، مرفوض)	نزوح	
دراسة النزوح الحضري لمصفوفة تتبع النزوح للمنظمة الدولية للهجرة	النسبة المئوية للأسر النازحة التي على دراية بلجان التعويض الحكومية فقدان أو دمار الممتلكات	نزوح	
دراسة النزوح الحضري لمصفوفة تتبع النزوح للمنظمة الدولية للهجرة	النسبة المئوية للأسر النازحة التي قدمت طلبات للحصول على تعويض، أو حصلت على التعويض من اللجنة المركزية لتعويض المتضررين (راجع القانون في التقرير)	نزوح	

تقييم الاحتياجات المتعدد المجموعات الثامن لمنظمة ريتش REACH	النسبة المئوية للأسر النازحة التي ذكرت أنها لا تملك وثائق ومستندات سكن وأرض وممتلكات	نزوح	١- الحق في توثيق حقوق السكن والأرض والممتلكات
دراسة عن النزوح الحضري أجرتها مصفوفة تتبع النزوح للمنظمة الدولية للهجرة	النسبة المئوية للأسر النازحة التي ذكرت أنها تملك داراً في منطقة الأصل	نزوح	
دراسة عن النزوح الحضري أجرتها مصفوفة تتبع النزوح للمنظمة الدولية للهجرة	النسبة المئوية للأسر النازحة التي أبلغت عن أشكال مختلفة لحيازة مستندات السكن والأرض والممتلكات	نزوح	
المنظمة الدولية للهجرة - الوصول إلى الحلول الدائمة بين النازحين في العراق: خمس سنوات في النزوح	النسبة المئوية للأسر النازحة التي ذكرت أنها على دراية بالتعويضات الحكومية عن دمار أو تضرر السكن والأرض والممتلكات	نزوح	٢- الحق في الحصول على التعويض أو الاسترداد
المنظمة الدولية للهجرة - الوصول إلى الحلول الدائمة بين النازحين في العراق: خمس سنوات في النزوح	النسبة المئوية للأسر النازحة التي ذكرت أنها قدمت طلبات للحصول على تعويض عن دمار أو تضرر السكن والأرض والممتلكات	نزوح	
المنظمة الدولية للهجرة - الوصول إلى الحلول الدائمة بين النازحين في العراق: خمس سنوات في النزوح	النسبة المئوية للأسر النازحة والعائدة التي أشارت إلى حالة طلبات التعويض عن دمار أو تضرر السكن والأرض والممتلكات	نزوح	

إنّ جميع الآراء الواردة في هذا التقرير، هي آراء المؤلفين ولا تعبّر بالضرورة عن آراء المنظمة الدولية للهجرة. وإنّ التسميات المستخدمة والمواد المعروضة في جميع أجزاء التقرير، لا تعكس رأي المنظمة الدولية للهجرة بشأن الوضع القانوني لأي بلد أو إقليم أو مدينة أو منطقة أو سلطاتها أو فيما يتعلق بحدودها أو مساحتها.

المنظمة الدوليّة للهجرة – بعثة العراق
المكتب الرئيس في بغداد
مجمع يونامي (ديوان ٢)

iraq.iom.int 

iomiraq@iom.int 

@IOMIraq    

COMPASS
توجيه الهجرة الآمنة

 **IOM**
وكالة الأمم المتحدة للهجرة

© المنظمة الدولية للهجرة ٢٠٢٢

أعدّ هذا التقرير بدعم من مشروع كومباس COMPASS الممول من قبل حكومة هولندا

لا يجوز إعادة إنتاج أي جزء من هذا التقرير، أو تخزينه بغرض إعادة استخدامه بأي شكل من الأشكال، ولا يجوز نقله بأي شكل أو بأي وسيلة إلكترونية أو غير إلكترونية، أو تصويره أو تسجيله أو غير ذلك من الاستخدامات بدون موافقة خطية مسبقة من الناشر.